

أملقاة الحسن

في
سنة المصافحة باليد اليمنى

تأليف

المحدث الشيخ عبد الرحمن المباركفوري
صاحب تحفة الاحوذى

راجع
الأستاذ ارشاد الحق اشمى

تعريب وتعليق
الأستاذ وصي الله محمد عباس

ناشر

إدارة العلوم والأثرين

فيصل آباد



جميع الحقوق محفوظة

التمام : (مولا) محمد اسحاق پھیمہ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كلمة الناشر

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله
 اما بعد لا يخفى على أهل العلم ومحبي السنة النبوية المطهرة ان إدارة
 العلوم الاثرية تعمل جاهدة منذ تأسيسها على خدمة الحديث النبوي
 الشريف على طريق تحقيق كتب السنة والتعليق عليها و تخريج رواياتها و
 نشرها بين المسلمين حتى يعرفوا دينهم الصحيح الذي ارتضاه لهم ربهم
 وجعله وسيلة لنجاتهم وفوزهم في الدنيا والآخرة .

وقد تشرفت الادارة منذ تأسيسها في عام ١٩٨٨ هـ الموافق ١٩٦٨ ع
 بطبع عدد من كتب السنة النبوية الشريفة وأسفارها النفيسة بعد تحقيقها
 والتعليق عليها منها مسند الامام ابي يعلى الموصلي ، والعلل المتناهية
 في الاحاديث الواهية للامام المحدث ابن الجوزي ، واعلام اهل العصر
 باحكام ركعتي الفجر للمحدث شمس الحق الديانوي صاحب عون المعبود
 وجلاء العيين بتخريج روايات البخاري في جزء رفع اليدين للشيخ
 الاستاذ ابي محمد بديع الدين الشاه الراشدي . و غيرها من الكتب العلمية
 التي لقيت القبول او قوبلت بالترحيب من الأوساط العلمية في العالم
 الاسلامي ، فالحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات حمدا كثيرا طيبا مباركافيه .

و تشرف الادارة اليوم بتقديم رسالة قيمة "المقالة الحسنى فى المصافحة باليد اليمنى" التى كان محدث الهند الجليل عبدالرحمن المبار كفورى رحمه الله تعالى رحمة واسعة الفها باللغة الأردية فيما يخص سنة المصافحة باليد اليمنى، والتى قام بتعريبها و تخريج احاديثها فضيلة الشيخ الاستاذ وصى الرحمن خريج الجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة، وكان فضيلة الشيخ الحافظ فتح محمد الفتحي المهاجر المكي والذي هو أحد زملاء الادارة - تكرم باهداء نسختها المعربة للادارة لغرض طبعتها ونشرها جزاهم الله جميعا أحسن الجزاء و تقبله منهم قبولاً حسناً .
انه سميع مجيب .

محمد اسحاق چيمه

مدير ادارة العلوم الاثرية فيصل آباد باكستان



بين يدي الكتاب

ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا،
ومن سيئات اعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له،
واشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله،
و بعد -

فقد قال الله تعالى "لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة لمن كان
يرجوا الله واليوم الآخر" «١» و قال الله تعالى "قل إن كنتم تحبون الله
فاتبعوني يحببكم الله" «٢»

وان من رحمة الله على هذه الامة ان بعث فيهم رسولا، يعلمهم
الكتاب والحكمة، و يهديهم الى الطريق الاقوم في جميع شؤون الحياة
صغيرها وكبيرها، اجمالاً في بعض الاحيان و تفصيلاً في احايين اخرى
لا يحتاجون معه الى زيد او نقص من زيد ولا عمرو -

وشأن محب الله ورسوله انه يبحث فى جميع اموره عن الرسول

الكريم ﷺ

وان هذه الرسالة التى بين يدى القارى الكريم، لتحقيق بليغ من
عالم كبير من علماء الحديث فى مسألة المصافحة عند اللقاء، هل السنة
فيها باليدين ام باليمنى فقط، و انها مع صغر حجمها كبيرة الشأن
قوية البرهان، وكان اصلها باللغة الأردية فرغب الى فضيلة شيخنا
فتحى محمد حفظه الله ان نقلها الى العربية، فاختلست شيئاً من اوقا تى
وصغتها فى قالب العربية المقبولة ان شاء الله وعماقت عايتها بعض التعليقات
على عجل ارجو الله ان ينفع بها المسلمين -

وصى الله محمد عباس

مكة المكرمة ١٤٠٢/٤/١٠ هـ



ترجمة المؤلف

هو الامام العلامة المحدث ابو العلي محمد عبد الرحمن بن العلامة
الحافظ الشيخ عبد الرحيم بن الحاج الشيخ بهاد المباركفوري -

مولده و نشأته

ولد رحمه الله سنة ثلاث و ثمانين والف

و ما تين في قرية مباركفور - « ١ »

١ - قرية مباركفور مدينة صغيرة شهيرة من مضافات اعظم كره
بمقاطعة الهند الشمالية، اخرجت رجالا فطاحل و خاصة
من رجال الحديث منهم صاحب الترجمة وابوه و منهم
فضيلة العلامة شيخ الحديث عبيد الله الرحمانى صاحب
مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح الذى لم ير شرح مثله
للمشكاة الى يومنا هذا ، و منهم ابوه العلامة الشيخ
عبد السلام رحمه الله ، الذى الف كتاباً نادراً فى سيرة
البخارى بلغة اردو ، و نقله الى العربية رفيقنا عبد العليم
عبد العظيم جزاه الله خيراً -

و تربى في حجر ابيه الشيخ عبدالرحيم «١» الذي كان خيراً اهل
مباركفور وامامهم واعلمهم في زمانه -

طلبه للعلم

بدأ حياته العلمية بقراءة الكتب الابتدائية وحفظ
القرآن الكريم و عدة رسائل باللغة الاردية والفارسية وهو صغير، ثم
اخذ في قراءة الكتب الفارسية في الادب والانشاء حسب المنهج المقرر
في المدارس الدينية آنذاك كل ذلك على والده وبعض علماء بلده و
كان بارعاً في جميع العلوم، فائقاً اقرانه ورفقاءه منذ صباه -

ثم بدأ في الرحلة فبدأ بما جاور موطنه من القرى والمدن واستقى
من معين كل عالم سمع له صيتاً و قبولاً في الاوساط العلمية، فقرأ العلوم
العربية من الصرف والنحو والفقه واصوله و علم المنطق على العلامة الشيخ
حسام الدين المئوي «٢» والعلامة الشيخ فيض الله المئوي والعلامة التقى
الورع الشيخ سلامة الله الجيراج فوري رئيس المدارس الدينية وناظرها

١- كانت وفاته في رمضان سنة ١٣٣٠ هـ -

٢- كان من كبار العلماء العاملين معروفاً بغزارة العلم والافادة
وكان مرجع الناس في بلده مئوي ولم تكن تصدر فتوى
في المسائل الدينية الا بعد توقيع منه توفي سنة ١٣١٠ هـ -

«تراجع علماء حديث ص ٣٣٦ -»

ببهوفال فى عهد الامام العلامة النواب صديق حسن خان «١» القنوجى منك بهوفال وغيرهم من العلماء الكبار ائمة العلم والفن فى عصره - فلما تضلع من عاومهم اشتاق الى مزيد من اكتساب المعارف فارتحل الى مدرسة "جشمه رحمة" بغازى فور، تلك المدرسة التى كانت محط الرجال الاكابر ومركز الدعوة السلفية فى المنطقة فعكف فيها يرتوى من علوم بحر المعارف والعلوم استاذ الأساتذة المحدث المفسر الفقيه الحافظ عبد الله الغازى فورى رحمه الله، ولازمه مدة خمسة اعوام

١- هو الامام العلامة البحر الحبر النواب محمد صديق حسن

ابو الطيب القنوجى ثم البهوفالى ، ولد فى جمادى الاولى سنة ١٢٧٧هـ فى "بانس بريلى" فى بيت جده لأمه ونشأ فى موطن آبائه قنوج ، وتلقى العلوم الاولية على مشايخ بلده ثم سافر الى دهلى مركز العلم آنذاك ، و تعلم على يد تلامذة الشاه ولي الله الدهلوى وغيرهم من العلماء الاجلة مثل المفتى صدر الدين والشيخ زين العابدين بن محسن بن محمد السبعى والشيخ عبد الحق المحدث البنارسى تلميذ الشوكانى، ثم سافر الى بهوفال طلباً للمعيشة ففاز ببعض المناصب فى مملكة بهوفال و لمارأت والية المملكة شاهجهان بيكم علمه وامانته طلبت الزواج معه، فتم الزواج و تولى منصب رئاسة الدولة كما قال عن نفسه القى عصا الترحال فى محروسة بهوفال فاقام بها وتوطن و

متتالية، واعترف له شيخه وشهد له بالفضل والكمال والعلم والعمل والورع والتقوى واصابة الرأى وقوة الذكاء وجودة الفهم ودقة النظر وأشار اليه بل امره ان يقصد امام العصر شيخ الشيوخ المحدث العلامة

تمول و استوزر و ناب و الف و صنف ولقب بنواب
على الجاه امير الملك بهادر، فلما ملك ناصية البلاد كان
رحمه الله صورة حية لمعنى قول الله عز وجل «الذين ان
مكناهم فى الارض اقاموا الصلوة وآتوا الزكاة وامروا
بالمعروف ونهوا عن المنكر ولله عاقبة الامور»- الحج ٤١
وعادت الدولة فى رئاسته على سيرة القرن الاول فى
نشر العلم واقامة الحدود وبناء المدارس وتعمير المدارس
وصرف رحمه الله جل همه فى تأليف كتب فى العقيدة
والتفسير والعربية وتحقيق المسائل على طريقة السلف الصالح
ونشر عدة كتب مثل فتح البارى وتفسير ابن كثير ونيل الاوطار
بنفقته الخاصة ولا تخلو مكتبة ذات مال فى العالم
الا وفيها كتاب من مصنفات النواب او مطبوعاته وعد بعض
مترجميه مائتين واثنين و عشرين مؤلفاً له والحق انه كان
من رجال النهضة الاسلامية المجديدين فى الهند افاد الله به
البلاد و نفع به العباد، وتوفى فى جمادى الآخرة سنة
١٣٠٧هـ، انظر لترجمته اجد العلوم ٩٣٩ جلاء العينين ص ٣٠،

السيد نذير حسين الدهلوى «١» فشد رحله الى دهلى والقى عصا الترحال

التاج المكلل - ٢٨١ - الاعلام ص ٧ / ٣٦ تراجم علماء حديث
«اردو» ص ٢٣٦ -

(١) هو السيد نذير حسين بن السيد جواد على المعروف
بمياں صاحب ولد فى قرية سورج كره مقاطعة بهار من
الهند الشرقية سنة ١٢٢٠هـ و ينتهى نسبه الى حسين بن
على عليه السلام ، كان فى صباه راغباً عن الدراسة ثم هداه الله و
حبب إليه العلم فبدأ بالدراسة بعد بلوغ خمس عشرة سنة،
و درس النحو والصرف وغيرهما من العلوم الآلية على
مشائخ بلده ثم سافر إلى عظيم آباد بتمنه، وأخذ العلم عن كل
من استطاع الوصول إليه من أفذاذ العلم والفن وفى هذا الاثناء
وردت هناك قافلة المجاهدين التى كان يقودها الامامان
الشهيدان السيد احمد البريلوى والشاه اسماعيل الدهلوى
رحمهما الله فالتقى بهم فرغبوه فى السفر الى دهلى للطلب
والتحصيل فارتحل اليها شوقاً فى الاستفادة من الشاه
عبد العزيز نجل الشاه ولى الله ولكن توفى الشاه قبل وصوله
إليه فلزم خلفه و سبطه الشاه محمد اسحاق فاستفاد منه
ما شاء الله ومن غيره من علماء دهلى وارتوى من معين علمهم
وكان غاية فى الذكاء والخلق الحسن مستمناً بسنة نبيه صلى الله عليه وسلم
فى شأنه كله دقه وجله ، ولما هاجر الشاه محمد اسحاق إلى

على عتبة السيد نذير ولازمه وقرأ عليه صحيح البخاري و صحيح مسلم

مكة المكرمة استخلف السيد لمنصب التدريس والافتاء
فبدأ بتدريس الحديث مع بعض الفنون الاخرى واستمر فيه
مدة طويلة ثم قصر درسه في التفسير والحديث فافاد جماعاً
كثيراً وربما يزيد عدد تلاميذه على الألوف من العرب
والعجم ، ولما سافر للحج سنة ١٣٠٠ انهار عليه العلماء
الوافدون من كل حذب وصوب وتشرفوا بالقراءة عليه
والاستجازة منه فبذلك لقب شيخ الكل ورزقه الله عمراً
حتى تخرج على يده الجدد والابن والحفيد من بعض البيوت
العلمية، وكيف لا فقد درس الحديث ستين سنة متتالية، والحق
ان السيد نذير كان نظير نفسه ، وكل من تتلمذ عليه كان علماً
من اعلام الحديث داعياً الى الكتاب والسنة فله بعد الله منة
عظيمة في تعميم دراسة الحديث في انحاء الهند ، قال العلامة
حسين بن محسن الانصاري في وصفه انه فرد زمانه وسند
وقته واوانه ومن اجل علماء العصر بل لا ثاني له في اقليم
الهند في علمه وحلمه وتقواه وانه من الهادين والمرشدين
الى العمل بالكتاب والسنة والمعلمين لهما بل جل علماء
هذا العصر المحققين في ارض الهند اكثرهم من تلامذته ،
وعقيدته توافق لعقيدة السلف الموافق بالكتاب والسنة، و
توفي رحمه الله في يوم الاثنين ١٠ رجب سنة ١٣٢٠هـ -

وجامع الترمذى و سنن ابى داؤد كل هذا بتمامه واواخر سنن النسائى
 واوائل سنن ابن ماجة و مشكوة المصابيح وبلوغ المرام وتفسير الجلالين
 وتفسير البيضاوى واوائل الهداية فى الفقه الحنفى و شرح نخبة الفكر
 لابن حجر وسمع ترجمة معانى القرآن الكريم بلغة اردو إلا ستة اجزاء،
 فأجازه السيد الامام وفاز بالسند العالى والشهادة العليا فى الكتب المذكورة
 وغيرها من كتب الحديث والتفسير والفقه لأقراءها وتدريسها و شرفه
 بكتابة الاجازة بخطه الشريف وقرأ اطراف الكتب الستة ايضاً ومؤطا
 الامام مالك و مسانيد الائمة احمد والشافعى والدارمى والادب المفرد
 والمعجم الصغير للطبرانى وسنن الدار قطنى على العلامة المحدث البارع
 القاضى حسين بن محسن الانصارى الخزر جى السعدى اليمانى (١) و

انظر ترجمته، البشرى بسعادة الدارين ، نزهة الخواطر
 ٥٠/٨ ، تراجم علماء حديث (اردو)، الحياة بعد الممات
 (اردو)

١- ولد باليمن سنة ١٢٤٥هـ و تربى بها على يد علماءها
 ودرس وافاد هناك مدة ثم سافر الى الهند ونزل عند اخيه
 زين العابدين قاضى بهوفال وفى زمن النواب صديق حسن
 خان رحمه الله تعالى هاجر الى الهند مع أسرته ووطن
 ببهوفال، يدرس و يفتى فاستفاد منه خلق كثير وخاصة
 من علماء اهل الحديث فى الهند امثال النواب صديق حسن خان

كتب له الاجازة برواية الكتب المذكورة باسانيدها المتصلة الى مؤلفيها المذكورة في ثبت شيخ مشائخه الامام الرباني محمد بن علي الشوكاني المسمى باتحاف الاكابر باسناد الدفاتر، وهؤلاء المشائخ الكبار كل واحد منهم سار على علم، لهم من عظمة على الامة الاسلامية تذكر فيشكرون عليها جزاهم الله احسن ما يجازى به عباده الصالحين -

و بعد ماتصلع شيخنا وفرغ من تحصيل العلوم واستأهل للافادة والتدريس والافتاء، رجع الى مسقط رأسه مباركفور وشمر عن ساق الجد وقام بالدعوة الى الدين الخالص من شوائب الشرك وشواذ التقليد الجامد على كتب الفقه وبدأ بتدريس الحديث واصوله واسس مدرسة لتعليم الكتاب والسنة سماها "دارالتعليم" واشتغل فيها بالتدريس والافتاء، فهدى الله به خلقاً كثيراً واحييت بتوفيق الله ثم بجهود الشيخ سنن كثيرة وطار صيته في ايام

والمحدث العظيم شمس الحق العظيم آبادي والمحدث عبد الرحمن الميمار كفوري و غيرهم توفي سنة ١٣٢٧ هـ -
انظر لترجمته نزهة الخواطر ١١١/٨، ابجد العلوم ٨٨٦ -

١- محمد بن علي بن محمد بن عبدالله الشوكاني ولد سنة ١١٧٣ هـ في هجرة شوكان قرية صنعاء اليمن امام محدث مفسر فقيه مجتهد صاحب المؤلفات الكثيرة الجملة الفوائد غنى عن التعريف توفي سنة ١٢٥٠ هـ انظر ترجمته في البدر الطالع ٢١٤/٢ ونيل الاوطار ٣/١ والاعلام ١٩١/٧

قليلة فتهافت عليه طلبة العلم من اقطار الهند المختلفة تهافت الفراش على
 السراج وارتوى من معينه العذب اكثر خلق لا يحصون و لم يكتف الشيخ
 على اصلاح منطقته فقط بل بدء يتجول فى أنحاء الهند يدعو الى الله
 و وضع الله له القبول اينما حل او نزل فاتجهت اليه القلوب و لبي الناس
 لدعوته الى الكتاب والسنة ولا شك ان المدارس الدينية والجوامع هى التى
 عملت فى الماضى لاصلاح المسلمين فلذلك اتجه شيخنا الى تأسيس
 المدارس وجمع القلوب حولها، فمن جعلتها مدرسة عربية فى بلدة بلرام فور
 فى مديرية كونده وتولى التدريس فيها مدة ثم انتقل الى قرية
 "الله نكر" للتدريس فى مدرستها فأقام بها سنة وقام باصلاح كثير من شؤونها،
 ثم انتقل الى قرية "كوند و بوند يهار" واسس مدرسة كبيرة باسم
 "سراج العلوم" و درس فيها سنين عدداً وانتفع به خلق كثير والتفوا حوله
 لتلقى العلم وخاصة علم الحديث، والمدرسة المذكورة مستمرة فى خدمة
 الدين الحنيف على طريقة السلف ولا زالت فى رقى و ازدهار بفضل الله
 الكريم ثم باخلاص مؤسسيها والقائمين عليها، ويرأسها الان شيخ المنطقة
 شيخنا محمد اقبال العالم التقى الورع حفظه الله تعالى وكان الشيخ عبدالرحمن
 مع اعمالها الكثيرة مستشاراً لجميع المدارس التى اسسها و مشرفاً عليها،
 فما كان ينصب مدرس ولا يعزل الا بمشورة منه وكان يحضر مجالسها
 الاستشارية للنظر فى سير المناهج وامور المدرسة الاخرى فكانت كلمته هى
 الماضية ورأيه هو المنفذ من غير مخالفة ولا مشاكسة -

و بعد ما امضى مدة فى مدرسة "بونديهار" ذهب شيخنا للتدريس

في المدرسة الاحمدية بأره بمديرية "بهار" في شرق الهند وكان اسسها احد اقران الشيخ وأحد تلامذة العلامة السيد نذير حسين، الا وهو الشيخ الزاهد الورع الواعظ البليغ ابو محمد ابراهيم الآروى رحمه الله تعالى و جمع فيها المهرة والحدائق في كل فن وكان من جملة مدرسي المدرسة شيخ المترجم له الشيخ عبدالله الغازي فوري فوجه امره الى الشيخ بالحضور اليه من غير ان يروح بما يقصد وراء طلبه فما كان للشيخ من بد إلا ان لبي دعوته ووصل اليه على جناح السرعة فولاه شيخه مهمة التدريس فبقى فيها عدة سنين و تخرج على يديه جماعة كثيرة -

وطارصيت الشيخ واشتهر وكانت المدارس الدينية السافية تتسابق في الحصول على خدمات الشيخ فدعته مدرسة دار القرآن والسنة بكمالته فتوجه الشيخ اليها با مر من شيخه عبدالله الغازي فوري فدرس فيها وافاد وافتى سنوات متعددة ، وبعد ما ترك المدرسة المذكورة اعتكف في بيته و لم يذهب إلى مكان آخر للتدريس و لازم التأليف والتصنيف حتى انه لما تولى الامام الراشد الملك عبدالعزيز بن عبدالرحمن تغمدته الله برحمته عرش المملكة السعودية واراد جمع النخبة من العلماء في مملكته وجه امره السامي يطالب فيه من الشيخ الحضور في المملكة لتدريس الحديث في المسجد الحرام فاعتذر الشيخ عن الحضور وانكب على التأليف والتصنيف والافتاء وكذلك دعاه رئيس الاسخياء الثرى الكريم محب العلم والعلماء الشيخ عطاء الرحمن مدير مدرسة دار الحديث الرحمانية

البحث والمناظرة و علم الاديان ، والحق ان المتخرجين
 فيها خدموا الكتاب والسنة خدمة لا يوجد لها نظير ونذكر
 على سبيل المثال شيخنا شيخ الحديث العلامة عميد الله بن
 عبد السلام الرحمانى صاحب مرعاة المفاتيح اطال الله بقاءه
 وشيخنا العلامة نذير احمد الاملوى الرحمانى صاحب العلوم
 العقلية والنقلية والتاليفات الكثيرة المفيدة فى العقيدة
 والمسائل المختلفة بلغة اردو، والخطيب المصقع فضيلة
 الشيخ عبد الرؤف بن نعمة الله الرحمانى مدير مدرسة
 سراج العلوم المعروف بخطيب الهند وغيرهم -

و لم ينحصر اثر هذه المدرسة فى انحاء الهند فقط بل
 اشتهرت فى ايام قليلة فيما وراء حدود الهند ، فنفر اليها
 الطلبة من بلاد العرب وافغانستان و تبت و بخارا و جاوه
 وغيرها من البلدان الاسلامية و لما توفى الشيخ عبد الوهاب
 نجل الشيخ عطاء الرحمن فكان خير خلف لخير سلف -
 ولكن مع الاسف الشديد ذهب هذا المعقل الدينى الكبير
 ضحية التعصب الوثنى عند انقسام الهند الى الهند وباكستان
 سنة ١٩٤٧ هـ فقد تسلطت الحكومة الهندية على بناء المدرسة
 وصادرت جميع وقوفها، وهاجر الشيخ عبد الوهاب واهل
 بيته الى باكستان وامحق المدرسة من خريطة دهلى وكان
 امر الله قدراً مقدوراً -

بدهلى «١» لتدريس الحديث و علومه فاعتذر -

(١) كانت المدرسة الرحمانية من اكبر مدارس اهل الحديث (السلفيين) و من اشهر المعاهد الدينية فى الهند، أسسها الاخوان الشقيقان؛ اصحاب الشهامة الدينية والهمة العاليه الشيخ عبد العزيز محمد عبد الرحمن والشيخ عطاء الرحمن رحمها الله بإشارة من العلامة الشيخ عبد العزيز رحيم آبادى رحم الله الجميع فى سنة ١٣٤٩هـ - ١٩٢١م، وكفلاها بانفسها وتكفوا الوف الربيات فى كل شهر من حسابهم الخاص لحاجات المدرسة و مصالحتها، و جمعا فيها العلماء الكبار مهما كانت تكافة الرواتب و كانا يباشران الاشرف لجميع امور المدرسة، وخاصة الشيخ عطاء الرحمن صغيرها وكبيرها حتى امور المطبخ و النظافة و امثالها، وكان الشيخ عطاء الرحمن يتفقد الطلبة دائماً و يسأل عن احوالهم و لم يكن يقبل الطالب فيها الا بعد ان يجتاز الامتحان الشديد، و كان قبول الطالب فى المدرسة دليلا على صلاحه و ذكائه و حرصه و ادبه و سيرته الحسنة والسلوك الطيب و موضع فخر يشار اليه بالبتان أينما حل و ارتحل، و كان المخرج ينتسب رحمانيا و هذه النسبة كانت دليلا على علم جم فى فن التفسير والفقه والحديث واصولها والادب العربى والتاريخ الاسلامى و علم المنطق و الهيئة و ادب

تلا مذة الشيخ — قد اسلفنا فيما مضى ان الشيخ رحمه الله كان وضع الله له القبول والاقبال عليه ، فكان الطلبة يقدون اليه من كل حذب وصوب زادو . على مات فمنهم العلامة الشيخ عبد السلام المباركفوري صاحب "سيرة البخاري" و منهم نجله الكريم العلامة الشيخ عبيد الله الرحمانى الذى كان استاذ الحديث بالمدرسة الرحمانية بدهلى وصاحب "مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح" اطل الله بقاءه -

والد اعيه الكبير العلامة الاستاذ شيخنا الدكتور محمد تقى الدين الهلالى المراكشى ، والعلامة الشيخ عبد الله النجدى القويى ثم المصرى ، والفاضلة العالمية رقية بنت الاستاذ خليل بن محمد بن حسين بن محسن الانصارى ، والعلامة السيد محمد جعفر التونكى البستوى ، والعلامة المناظر الشيخ نذير احمد الآملوى -

مؤلفاته — نذكر فيما يلى مؤلفات الشيخ مقتطفا مما كتبه ابن اخيه فى المقدمة لتحفة الاحوذى -

(١) تحفة الاحوذى شرح جامع الترمذى فى اربع مجلدات ، و هو اعز شرح برز على بسطة الارض لم ترالعيون مثله ، و قد التزم الشيخ فى شرحه هذا اموراً نشير الى اهمها مجملآ -

الاول — كتب ترجمة كل راو من رواة جامع الترمذى بقدر الضرورة والحاجة وبسط ترجمة بعضهم فى بعض المواضع ،

الثانى — خرج الاحاديث التى رواها الترمذى واوردها فى ابواب جامعها اعنى ذكر اسماء من وافق الترمذى من المحدثين فى تخريج

احاديثه و ايرادها فى مؤلفاتهم و كتبهم“

الثالث — بذل غاية جهده فى ايضاح الا شكالات الا سنادية
والمتنية و حلها -

الرابع — ذكر فى توضيح الاحاديث و شرحها الا قوال
المعتبرة والمباحث المعتمدة عند فقهاء المحدثين والسلف الصالح -

الخامس — خرج الاحاديث التى اشار اليها الترمذى فى كل
باب بقوله و فى الباب عن فلان و فلان - و ذكر القابها ما امكن و تكلم
فى بعضها و ذكر اقوال الائمة النقاد من المحدثين فيه تصحيحا و
تضعيفاً -

السادس — لم يشر الترمذى فى كثير من الابواب الى احاديث
اخرى توافق اصل حديث الباب بقوله ”وفى الباب“ خلاف عادته فاشار
الشيخ اليها بقوله و فى الباب عن فلان و خرجها -

السابع — زاد على ما اشار اليه الترمذى بقوله ”وفى الباب“ اى
اضاف الى الاحاديث التى اشار اليها الترمذى بقوله وفى الباب احاديث
عن فلان و فلان ايضاً و خرجها و ذكر الكتب التى وردت فيها -

الثامن — يقتصر الترمذى فى بيان المذاهب على البعض
المشهورين فى بعض الاحيان فيوسع الشيخ فى بيان الاختلاف و يذكر
اقوال غير واحد من العلماء من لم يذكر هم الترمذى -

التاسع — يذكر بجانب تصحيح الترمذى او تحسينه اقوال
غير واحد من اهل الحديث ممن وافق الترمذى او خالفه -

العاشر — نبه على المواضع التي وقع فيها التساهل من الترمذى فى الحكم على الحديث و خاصة فى التصحيح والتحسين -
 الحادى عشر — يذكر الترمذى فى كثير من الأحيان اختلاف أهل العلم من غير بيان الراجح ففى هذه المواضع يظهر اجتهاد الشيخ وبين الراجح بالدليل -

الثانى عشر — يذكر الترمذى مذاهب الفقهاء و اقوالهم و يسكت عن ادلة اكثر هذه الاقوال والمذاهب فيذكر الشيخ ادلة تلك المذاهب التى سكت عنها الترمذى ويحقق القول فى الراجح المؤيد بالدليل و يحتاط غاية الاحتياط فى ترجيح الاقوال -

الثالث عشر — قد يذكر الترمذى بعض الفقهاء بلفظ القوم فيقول مثلاً ذهب قوم من اهل العلم الى كذا فيعينهم الشيخ و بين من ارادهم الترمذى بلفظ القوم -

الرابع عشر — وقع من الترمذى التساهل فى نقل مذاهب العلماء فى بعض المواضع فبين الشيخ و نبه على تساهله الى غير ذلك من امور هامة راعاها فى الشرح كما لا يخفى على من طالع الكتاب -

(٢) مقدمة تحفة الاحوذى - هى مقدمة نفيسة فى مسائل حديثية و

كتب الحديث لا تكاد توجد مجتمعة فى موضع واحد -

(٣) ابرار المنن فى تنقيذ آثار السنن - هذا الكتاب النادر الفريد

الفه الشيخ العلامة رداً على الشيخ ظهير احسن النيموى فقد

كتب الاخير كتاباً على منوال بلوغ المرام سماه آثار السنن

جمع فيه احاديث المسائل الخلافية بين ارباب المذاهب وهن

فيه احاديث تخالف المذهب الحنفى وان كانت صحيحة

ثابتة عند الائمة النقاد واجاب عنها و قوى المذهب الحنفى فى زعمه ولو بتأويل بعيد فلما رأى الشيخ فى كتابه هذا منابذة للسنة الصحيحة الف اىكار المنن ذباً عن السنة و اظهر الحق فى المسائل التى اوردها الشيخ النيموى و من طالع الكتاب ظهر له تبحر الشيخ فى علم الحديث -

(٤) تحقيق الكلام فى وجوب القراءة خلف الامام : بأردو جزان كتاب عديم النظير فى بابيه ، ذكر فى الجزء الاول منه ادلة وجوب قراءة الفاتحة خلف الامام بالبسط والتفصيل وذكر فى الجزء الثانى ادلة القائلين بعدم وجوب قراءة الفاتحة خلف الامام النقلية والعقلية و اجاب عن تلك الادلة كل دليل بعدة وجوه فجاء الكتاب نظير نفسه فى الباب و كنت نقلت الكتاب منذ عدة سنين زمن الطلب الى العربية و حققته الآن ندعو الله ان ييسر طبعه -

(٥) خير الماعون فى منع الفرار من الطاعون بأردو -

(٦) المقالة الحسنى فى سنية المصافحة باليد اليمنى وهو الذى بين ايدينا -

(٧) كتاب الجنائز (باردو) جزء متوسط ذكر فيه جل مسائل الجنازة -

(٨) نور الابصار (بارود) جزء لطيف اثبت فيه وجوب الجمعة فى القرى ورد على من ينكر وجوبها على اهل القرى ردا حسنا

(٩) القول السديد فيما يتعلق بتكبيرات العيد -

هذا ولشيخنا رحمه الله رسائل اخرى لم تطبع - فمنها الدر المكنون في تأييد خير الماعون ، والوشاح الابريزي في حكم الدواء الانكليزي، وارشاد الهائم الى منع خصاء البهائم، وجمع فتاوى شيخه العلامة السيد نذير حسين المحدث الدهاوى و اضاف اليها فتاواه في بعض المواضع و رتبها في مجلدين كبيرين وكان يعزم وضع شرح مبسوط على مؤطا الامام مالك رحمه الله تعالى ولكن المنية عاجلته قبل البدء فيه والله من وراء قصد كل قاصد -

معيشته — كان رحمه الله تعالى في آخر عمره لما انقطع عن التدريس كان يكتسب رزقه بيده ومن عرق جبينه، قال تلميذ الشيخ الاستاذ العلامة الدكتور تقى الدين الهلالي اطل الله بقاءه -

وكان رحمه الله آية في السخاء والكرم لا تجد له نظيراً بين العلماء في ذلك مع انه لم يكن له راتب و لم يكن يتعاطى اسباب طلب الرزق الا الطب فكان يخصص لعلاج المرضى من بعد صلاة العصر الى اذان المغرب، والعجب من اخواننا الذين ترجموا له واعطوا الترجمة حقها لم يذكروا معرفته للطب ولا تعاطيه اياه مع ان ذلك من افضل المزايا و اجمل الخصال والاقتداء بالانبياء والمرسلين و خصوصاً سيدهم وامامهم وخاتمهم محمد رسول الله ﷺ وكان رحمه الله لا يأخذ من الفقراء اجوراً على العلاج وانما يأخذ من الاغنياء ما يقدمون له بدون اشتراط -

وفاته — فقد رحمه الله بصره في السنتين الاخيرتين قبل وفاته
فاشار عليه محبوه وتلامذته ان يعرض نفسه على اطباء العيون فلم يفعل بل
فضل ان يصبر على العمى لينال الاجر الوارد فيمن ذهبت حبيبته وصبر «١»
ولكن الله اراد ان لا يخرجها من الدنيا الا بعد ان يرد عليه بصره و
يتمتع به وكان ذلك عندما ذهب الى دهلي لطبع المجلد الرابع من
تحفة الاحوذى فعاد اخوانه واصدقائه الى حثه على علاج البصر و سهل
عليه اجابتهم ان مدينة دهلي كان فيها مستشفى خاص لامراض العيون
فعرض نفسه هناك على طبيب و قدح «٢» عينيه فرجع بصره كما كان

- (١) روى الترمذى ٤ : ٦٠٣ و عبدالله فى زيادات المسند،
٢٦٥:٢ والدارمى ٢: ٣٢٣ - باب فيمن ذهب بصره فصبر
كلهم عن ابى هريرة واللفظ للترمذى قال حدثنا محمود
ابن غيلان حدثنا عبد الرزاق اخبرنا سفيان عن الاعمش عن
ابى صالح عن ابى هريرة رفعه الى النبى ﷺ قال يقول
الله عز وجل: من اذهبت حبيبته فصبر واحتسب لم ارض له
ثوابا دون الجنة قال ابو عيسى : هذا حديث حسن صحيح،
و هو كما قال فرجاله كلهم ثقات ثبات واخرجه الترمذى
٤: ٦٠٢ عن انس ايضاً و احمد ٥: ٢٥٨ عن ابى امامة
و ٦: ٣٦٥ عن عائشة بنت قدامة وانظر مجمع الزوائد
٢: ٣٠٨

- (٢) قدح العين - قال فى لسان العوب ٢ ، ٥٥٦ و قدحت العين

الا ان مرض القلب استمر معه حتى وافاه الاجل المحتوم فى الثلث الاخير
من ليلة السادس عشر من شوال سنة ١٣٥٣ هـ رحمه الله رحمة واسعة
و نفعنا بعلومه -

مصادر ترجمته

مقدمة تحفة الاحوذى،

صوت الجامعة السلفية شعبان ١٣٩٣ هـ -

تراجم علماء حديث هند (اردو) ٣٢٤،

معجم المؤلفين ٥ / ١٦٦، نزهة الخواطر ٢٤٢/٨ -



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خير خلقه محمد وآله
و اصحابه اجمعين، اما بعد -

فيقول العبد الفقير محمد عبدالرحمن بن الحافظ عبدالرحيم عاملهما
الله تعالى بفضله العميم وجعل مآلهما النعيم المقيم -

ان المصافحة بيد واحدة اى اليمنى هى الثابتة بالاحاديث الصحيحة
الصريحة المرفوعة، وهى التى وردت عن الصحابة رضوان الله عليهم
اجمعين من طرق صحيحة، و بها صرح المتقدمون والمتأخرون من
العلماء واعترف بها حتى بعض العلماء الحنفية، و صرح باستحبابها من
الصوفية السيد الشيخ عبدالقادر الجيلانى رحمه الله تعالى «١»

و لكن مع ذلك سمي بعض المتعصبين جهلاً واتباعاً لهوى نفسه
هذه السنة النبوية بدعة و قال بعدم جوازها، و بدع العاملين بها ألم يعلم
انه يقول هذا بدع النبى ﷺ والصحابة رضى الله عنهم و علماء الامة
و العياذ بالله -

و نحن نقدم هذه الرسالة المسماة " المقالة الحسنى فى سنية
المصافحة باليد اليمنى " تنبيها و ردعا لاولئك الجهلة خاصة ولنفع سائر
المسلمين عامة -

و هى مشتملة على مقدمة و باين ، و ما توفيقى الا بالله ،

و هو حسبى و نعم الوكيل -

المقدمة

المصافحة بيد واحدة (اليمنى) كما هو عمل "اهل الحديث" ثابتة بالاحاديث الصحيحة الصريحة وآثار الصحابة ولا شك في ثبوتها ابدأ - واما المصافحة باليدين كعمل الحنفية «١» في زماننا هذا فلم تثبت بحديث صحيح ولا باثر من الصحابة او التابعين، و لم ينقل عن احد من الائمة الاربعة باسناد معتبر فعلها ولا الافتاء بها، كما انها لم تثبت عن احد من ائمة الفقه الذين قال فيهم بعض الحنفية -

الفقه زرعه عبدالله بن مسعود رضي الله عنه «٢» وسقاه علقمة «٣» و حصده

(١) انما خصص المؤلف رحمه الله السادة الحنفية لا نهم هم الكثرة في الهند و كان الخلاف معهم في المسئلة ولم نعرف احداً من اهل المذاهب الثلاثة غيرهم قال بالمصافحة باليدين ولا ينبغي ان يشتمز طالب الحق من الخلاف في المسائل و ذكره حكم تسبب الخلاف لتحقيق المسائل واجلاء الصواب وانما الواجب أن يتحرر الحق والأقرب الى السنة من الاقوال المختلفة من غير جهود ولا تعصب قال الله تعالى : الذين يستمعون القول فيتبعون احسنه -

(٢) عبدالله بن مسعود بن غافلي بن حبيب صحابي رسول الله صلوات الله عليه وآله والجليل واحد السابقين الاولين ومن كبار البدر بين و نبلاء الفقهاء والمقرئين له فضائل جملة نظر اليه عمر مرة فقال كنيف ملئى علماً توفي سنة ٥٣٢ هـ -

(٣) علقمة بن قيس بن عبدالله مالك بن علقمة النخعي

ابراهيم النخعي « ٤ » و داسه حماد « ٥ »

ابوشبل الكوفي ولد في حياة الرسول ﷺ و سمع الحديث من كثير من الصحابة وجود القرآن على ابن مسعود و تفقه به ، و كان من انبل اصحابه ، قال الذهبي : كان فقيها اماما بارعا ، طيب الصوت بالقرآن ثبتا فيما ينقل صاحب خير و ورع كان يشبه ابن مسعود في هديه ودله و سمته و فضله و كان اخرج مات سنة ٦٢ ،

انظر ترجمته مشاهير علماء الامصار ص ١٠٠ ، طبقات الفقهاء ص ٧٩ - تذكرة الحفاظ ٤٨/١ - تاريخ بغداد ٢٩٦/٢ (٤) ابراهيم بن يزيد بن قيس بن الاسود ابو عمران النخعي الكوفي الفقيه ، قال الذهبي : احد الاعلام يرسل عن جماعة و كان لا يحكم العربية و ربما لحن ، واستقر الامر على ان ابراهيم حجة و انه اذا ارسل عن ابن مسعود و غيره فليس بحجة توفي سنة ٩٥ هـ على خلاف - انظر

لترجمته - مشاهير علماء الامصار ص ١٠١ ، طبقات الفقهاء ص ٨٢ - تذكرة الحفاظ ٧٣:١ - طبقات القراء ٢٩،١ ، ميزان الاعتدال ٧٤/١ ، تهذيب التهذيب ١٧٧/١ -

(٥) حماد هو ابن زيد بن درهم الازدي الجهمي ابو اسماعيل البصري ثقة ثبت فقيه امام عصره كما قال ابن مهدي توفي سنة ١٧٩ هـ -

وطححه ابوحنيفة « ٦ » و عجنه ابو يوسف « ٧ »

انظر لترجمته - مشاهير علماء الامصار ص ١٥٧ ،
تذكرة الحفاظ - ٢٢٨/١ - حلية الاولياء ٣٥٧/٦ -
تهذيب التهذيب ٩/٣ -

(٦) ابو حنيفة النعمان بن ثابت بن زوطى بن مام الكوفى
احد الائمة الاربعة المشهورين غنى عن التعريف قال ابن
المبارك ، ما رأيت فى الفقه مثل ابى حنيفة وما رأيت اوسع
منه وقال الامام الشافعى الناس عيال فى الفقه على
ابى حنيفة كانت ولادته سنة ٨٠ وتوفى ببغداد سنة ١٥٠ -
ترجمته : الجواهر المضيئة ، الطبقات السنية ١ : ٨٦ ،
تهذيب الاسماء واللغات ٢/٢١٦ ، وفيات الاعيان ٥ - ٣٩
شذرات الذهب ١ : ٢٢٧ : تاريخ بغداد -

(٧) هو يعقوب بن ابراهيم بن حبيب الانصارى الكوفى
البغدادى ولد بالكوفة سنة ١١٣ صاحب الامام ابى حنيفة
و تلميذه واول من نشر مذهبه كان فقيها علامة من حفاظ
الحديث و تفقه بالحديث والرواية ثم لزم ابا حنيفة الامام
تولى القضاء لثلاثة من الخلفاء المهدي والهادى والرشيد
وهو اول من دعى بقاضى القضاة له من الكتب الامالى
والنواد والمخراج كانت وفاته سنة ١٨٢ -

و خبزه محمد «٨» فسائر الناس يأكلون من خبزه «٩» -
 لم يثبت عن احد من هؤلاء المذكورين العمل ولا الإفتاء بها و
 كذلك لم يرد في كتاب من كتب الحنفية المهمة المعتبرة ذكر سنيتها
 أو استحبابها -

ترجمة - طبقات الفقهاء للشيرازي ص ١٣٤ - تاج التراجم
 ص - ٨١ وفيات الاعيان ٥ - ٤٢١ - الفوائد البهية
 ص ٢٢٥ - البداية والنهاية ١٠/١٨٠ -

(٨) محمد بن الحسن فرقد ابو عبدالله الشيباني، ولد بواسط
 سنة ١٣١ - ونشأ بالكوفة طلب الحديث على الامام مالك
 ثم لزم ابا حنيفة فغلب عليه مذهبه وعرف بصاحبه له كتب
 عديدة في الفقه والاصول والحديث مثل الجامع الكبير
 والجامع الصغير والاصل والسير الصغير والسير الكبير
 والزيادات والمؤطا وصفه الخطيب بامام اهل الرأي توفي
 سنة ١٨٩ -

ترجمته - تاريخ بغداد ١٧٢-٢ - الجواهر المضيئة ٤٢-٢
 طبقات الفقهاء ص ١٣٥ - اخبار ابي حنيفة و اصحابه
 ص ١٢٠ - شذرات الذهب - ١ : ٣٢٠ -

(٩) الدر المختار مع رد المختار ص ٣٧ - طبعة مصر وقال فيه
 ايضاً وقد نظم بعضهم

فالطبقة الاولى من كتبهم هي من مؤلفات الامام محمد المبسوط والجامع الصغير والجامع الكبير والسير الصغير والسير الكبير والزيادات والتي تسمى مسائلها مسائل الاصول او- مسائل ظاهر الرواية، ويقدر قدر الكتاب الأخير و هو الزيادات مملوء أن الامام ابا يوسف شيخ محمد رحمه الله كان يصطحبه دائما ولم يكن يفارقه سافراً ولا حضراً - ففيه ايضا لم يقل الامام محمد بسنية المصافحة باليدين بل اكتفى بقوله - لا بأس بالمصافحة - ومن الفقهاء الكبار العلامة قاضي خاں «١» و يذكر في الطبقة الثانية من فقهاء الحنفية وكتابه المعروف بفتاوى قاضي خاں اسند كتاب واثق عند الحنفية -

ذكر القاضي رحمه في كتابه هذا كثيرا من المسائل الفرعية ولكن لم يشر الى سنية المصافحة باليدين، بل قوله في المصافحة كقول الامام محمد

الفقه زرع ابن مسعود وعلقمة حصاده ثم ابراهيم دواس
نعمان طاحنه يعقوب عاجنه محمد خابز والاكل الناس

(١) هو حسن بن منصور بن ابي القاسم محمود بن عبد العزيز المعروف بقاضي خاں الاوز جندى الضرغالى من كبار الفقهاء الحنفية ، له الفتاوى والامالى وشرح الزيادات و غيرها توفي سنة ٥٩٢ -

ترجمته - الجواهر المضيئة - ١- ٢٠٥، الفوائد البهية ص ٦٤

في جامعه الصغير سواء بسواء ، وكذا كتاب الهداية « ١ » " كتاب معتمد
و مقبول لدى الحنفية الى حد انهم ينشدون في مدحه :-

ان الهداية كالقرآن قد نسخت ، ما صنفوا قبلها في الشرع من كتب
ولم يذكر فيه مؤلفه سنية المصافحة باليدين ، انما قوله فيه : ولا بأس
بالمصافحة لانه هو المتوارث وقال عليه الصلوة والسلام : من صافح اخاه
المسلم و حرك يده تنأثرت ذنوبه « ٢ »

(١) الهداية في الفروع لبرهان الدين علي بن ابي بكر المرغيناني
الحنفي المتوفى سنة ٥٩٣ روى أنه بقي في تصنيفه ثلاث
عشرة سنة وكان صائماً في تلك المدة لا يفطر اصلاً وهو الذي
في شأنه

ان الهداية كالقرآن قد نسخت ما صنفوا قبلها في الشرع من كتب
فاحفظ قواعدها واسلك مسالكها يسلم مقابلك من زيغ ومن كذب

كشف الظنون ٢-٢٠٣١
(٢) الهداية ٤ - ٤٥٢ ولم أجده بهذا اللفظ ولكن روى الطبراني

في معجمه الاوسط عن حذيفة بن اليمان عن النبي ﷺ

قال ! ان المؤمن اذا لقي المؤمن فسلم عليه واخذ بيده فصافحه

تنأثرت خطاياهما كما يتناثر ورق الشجر واخرجه البيهقي

في شعب الايمان في الباب الحادي وستين عن حذيفة نحوه،

واخرج عن البراء بن عازب نحوه انظر نصب الراية

٢٥٩: ٤ والدراية ٢ - ٢٣٣ وسكت عنه وصححه الالباني و

وكذلك لم يرد التصريح بسنية المصافحة باليدين أو استحبابها
 فى شئ ، فى شروح الهداية كذلك البناء والعناية والكفاية
 و نتائج الافكار و تكملة فتح القدير وغيرها -

ومن الكتب المعتمدة لديهم شرح الوقاية ، و تقرب منزلته منزلة
 الهداية فى القبول والاعتماد ولم يذكر ايضاً مؤلفه سنية او استحبابا
 المصافحة باليدين بل قال و تجوز المصافحة -

ولم يصرح احد فى شروحه و حواشيه المعتمدة ايضاً بها، و قل

ذكر له طريقاً آخر عن ابن وهب فى جامعه ” الاحاديث

الصحيحة ٢ - ٦٣ ، رقم ٥٢٦ “ واورد الهيثمى نحوه

رواية عن سلمان مرفوعاً وقال رواه الطبرانى ورجاله

رجال الصحيح غير سالم بن غيلان وهو ثقة ؛ مجمع

الزوائد : ٨ - ٣٧ و اخرج ابوداؤد : ٢ - ٣٥٤

الترمذى : ٥ - ٧٤ ابن ماجه : ٢ - ٢٢٠ احمد : ٤ - ٢٨٩ .

٣٠٣ كلهم من طريق الأجلح عن أبى اسحاق عن البراء

مرفوعاً : ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان الا غفر لهما قبل

ان يتفرقا - قال الترمذى حديث حسن غريب من حديث

ابى اسحاق عن البراء -

و قال الزيلعى فى نصب الراية ٤ : ٢٦٠ والأجلح اسمه

بهيى بن عبدالله ابو حجية فيه مقال

مثل هذا في المتون الثلاثة المعتمدة الوقاية والكنز والقُدوري «١» ، فلم يذهب احد من مؤلفيها الى سنية او استحباب المصافحة باليدين والحاصل ان جميع الكتب المعتمدة والتي عليها اساس المذهب الحنفي لم يرد في اى منها ذكر وجوب المصافحة باليدين او استحبابها او سنيتهما فان قيل ان الدر المختار «٢» كتاب مشهوراً من كتب الحنفية و ذكر فيه مؤلفه ان

والذى يظهرلى ان الأجلح حسن الحديث: وقد وردت ترجمته في تخريج فضائل الصحابة ٨٩١ غير ان فيه علة اختلاط ابى اسحق السبيعي وتدلسه ولم يعرف متى سمع منه الأجلح ومع ذلك فالحديث بشواهد يكون صحيحاً والله اعلم

(١) اعلم ان المتأخرين قد اعتمدوا على المتون الثلاثة الوقاية والمختصر القُدوري والكنز كذا في النافع الكبير (المؤلف)

اما الوقايه فهى وقاية الرواية فى مسائل الهداية للإمام برهان الشريعة محمود بن صدر الشريعة كشف الظنون ٢: ٢٠٢ وكنز الدقائق فى فروع الحنفية للشيخ ابوالبركات عبد الله بن احمد المعروف بحافظ الدين المنفى المتوفى ١ - ٧١٠ كشف الظنون : ٢ - ١٥١٥ ومختصر القُدوري فى فروع الحنفية لابي الحسين احمد بن محمد القُدوري البغدادى

الحنفى المتوفى : ٤٢٨ كشف الظنون : ٢ - ١٦٣١ (٢) الدر المختار شرح تنوير الابصار فى الفروع لعلاء الدين

المصافحة باليدين سنة -

فالجواب عنه أن كون كتاب ما مشهوراً لا يستلزم كونه معتبراً و معتمداً ، انظرالى خلاصة الكيدانى وشهرتها وخاصة فى بلاد ماوراء النهر حتى أنهم ليحفظونها عن ظهر قلب الا انها غير عمدة لدى الحنفية المحققين ، وكذلك الدر المختار فقد صرح الفقهاء الحنفية بسقوطه و عدم اعتباره ، قال فى مقدمة عمدة الرعاية حاشية شرح الوقاية : لايجوز الافتاء من الكتب المختصرة كالنهر وشرح الكنز للعينى والدر المختار و شرح تنوير الابصار -

على أن صاحب الدر نقل هذه المسئلة من القنية «١» و مصنفه معتزلى فى العقيدة و حنفى فى الفروع و جميع تصانيفه القنية و غيرها غير عمدة على ما صرح به فقهاء الحنفية -

ثم ان صاحب القنية لم يذكر للمسئلة المذكورة دليلاً فلما تبين أن صاحب الدر نقل هذه المسئلة من القنية والقنية ليست عمدة عند الفقهاء

محمد بن على بن محمد بن عبدالرحيم الحصكفى الحنفى

مفتى الشام المتوفى ١٠٨٨ ايضاح المكنون : ١ - ٤٤٧

(١) قال صاحب كشف الظنون : ٢ : ١٣٥٧ قنية المنية على

مذهب ابى حنيفة للشيخ الامام ابوالرجاء نجم الدين مختار

ابن محمود الزاهدى الحنفى المتوفى ٦٥٨ ، قال المولى

بركلى والتمنية و ان كانت فوق الكتب الغير المعتمدة وقد

الحنفية ولم يذكر مؤلفها دليلاً لها وضح لنا جلياً ان اثبات سنية المصافحة باليدين لمجرد ورودها في الدر المختار ليس من عمل المحققين وكذلك ورد ذكر المصافحة باليدين في كتب اخرى للفقهاء الحنفية المتأخرين الا أن هذه الكتب كسابقتها غير عمدة لدى المحققين منهم ولم يذكر فيها دليل عن الكتب المعتمدة والظن الغالب ان جميعهم نقلوها من القنية بواسطة او بدونها -

و بعد فإن حنفية زماننا لم يحققوا هذه المسئلة وتركوا الاحاديث المثبتة للمصافحة بيد واحدة بل اعرضوا عن الكتب المعتمدة التي عليها اساس المذهب واصروا على العمل بما في در المختار وعدوا المصافحة بيد واحدة (اي اليمنى) خلاف السنة و تشددوا حتى سموها بدعة تعصباً و جهلاً ولم يصبروا على هذا بل سموها هذه السنة النبوية من اعمال النصارى ونبزوا العاملين بها بالقاب شنيعة، فان الله وانا اليه راجعون -
و ها انا اشرع في المقصود متوكلاً على الله الودود،

نقل عنها بعض العلماء في كتبهم لكنها مشهورة عند العلماء
بضعف الرواية و ان صاحبها معتزلى الخ -



الباب الاول

(فى اثبات ان السنة المصافحة بيد واحدة وهى اليمنى)

الرواية الاولى : قال ابن عبد البر فى التمهيد

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن اصبغ حدثنا ابن وضاع قال حدثنا يعقوب بن كعب قال حدثنا مبشر بن اسمعيل عن حسان بن نوح عن عبد الله «١» بن بسر قال

تروى يدي هذه صافحت بها رسول الله ﷺ وذكر الحديث هذا حديث صحيح «٢» وصرح بسنية المصافحة بيد واحدة -

(١) كان فى الاصل عبيد الله (مصغراً) وهو خطأ

(٢) الراوى الاول للحديث هو ابن عبد البر (ابو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمرى) (ولد سنة ٣٦٣ وتوفى ٤٦٣) قال الذهبى فى تذكرة الحفاظ ٣-٣٢٤ ساد اهل الزمان فى الحفاظ والاتقان وقال ابو الوليد الباجى لم يكن فى الاندلس مثل ابي عمر فى الحديث وكان ديناً صينياً ثقة حجة صاحب السنة والاتباع وقال الحميدى ابو عمر فقيه حافظ مكثر عالم بالقراءات وبالاخلاق وبعلم الحديث والرجال ،

والراوى الثانى عبد الوارث بن سفيان شيخ ابن عبد البر
روى عنه روايات كثيرة محتجاً بها -

والراوى الثالث القاسم بن أصبغ بن محمد بن يوسف بن
ناصح، اوضح الامام الحافظ محدث الاندلس وذكروا انه
كان بصيراً بالحديث ورجاله — — انتهى اليه بتلك الديار
علو الاسناد والحفظ والجلالة اثنى عليه غير واحد -

والراوى الرابع ابن وضاع (محمد بن وضاع) وهو ايضا
ثقة محتج به قال الزيلعى فى حديث سهل بن سعد فى بشر
بضاعة الذى روى من طريق محمد بن وضاع — — — —
اسناده صحيح (انظر نصب الراية ١ : ١١٣) والبقية ثقات
محتج بهم — — — الخلاصة والتقريب و غيرهما من
كتب الرجال (من المؤلف) قلت — — — و يعقوب بن
كعب بن حامد ابو يوسف الحلبي نزيل انطاكية ثقة وثقه
ابو حاتم والعجلي وابن حبان تهذيب التهذيب ١١ : ٣٩٤
تقريب التهذيب ٢ : ٣٧٦ -

ومبشر بن اسماعيل الحلبي الكلبى ثقة ايضاً وثقه ابن
معين واحمد بن حنبل وابن حبان وقال ابن سعد — —
كان ثقة موثقاً وضعفه ابن قانع، قال الذهبي — — —
تكلم فيه بلا حجة مات سنة ٢٠٠، ميزان الاعتدال ٣ : ٤٣٣
تهذيب التهذيب ١٠ : ٣٢ -

وحسان بن نوح النضرى ابو معاوية الحمصى تابعى ثقة
 روى عن جماعة من الصحابة وعن جماعة ثقات، وثقه
 العجلى وابن حبان — — — تهذيب التهذيب ٢: ٢٥٢ -
 والحديث أخرجه احمد ٤: ١٨٩ عن عبدالله بن بسر بلفظ
 — — — ترون يدى هذه فانا بايعت بها رسول الله ﷺ
 وقال رسول الله ﷺ لا تصوموا يوم السبت الا فيما افترض
 عليكم ورجاله ثقات إلا ان فيه علة تدليس الوليد بن مسلم
 ثم روى من طريق آخر صحيح بلفظ — — — ترون
 كفى هذه فاشهدوا أنى وضعتها على كف محمد ﷺ وابن
 عساكر فى تاريخه (تهذيب تاريخ ابن عساكر ٧ : ٣١٢)
 فى ترجمة عبدالله بن بسر بلفظ — — — — — ترون
 يدى هذه ضربت بها على يد رسول الله ﷺ ولو لم يجد
 احدكم الالحاء شجرة فليفطر عليه ورواه ابو يعلى ايضا
 ومن طريق ابن عساكر -



الرواية الثانية

عن انس بن مالك قال صافحت بكفى هذه كف رسول الله ﷺ
فما مسست خزا ولا حريراً الين من كفه ﷺ .

هذا حديث معروف بالمسلسل بالمصافحة رواه جميع رواته مصافحين
شييوخهم كما صافح انس رسول الله ﷺ ، اورده العلامة محمد عابد «١»
السندى فى حصر الشارد والشوكانى «٢» فى اتحاف الاكابر وغيرهما من
المحدثين فى مسلسلاتهم وله طرق عدة بعضها لا يصلح للاحتجاج ولا
للاستشهاد به ولكن البعض الاخر صالح للاستشهاد -

(١) محمد عابد بن احمد بن على بن يعقوب السندى الانصارى

فقيه حنفى عالم بالحديث من القضاة اصله من سيلون على
شاطئ النهر شمالى حيدرآباد السند ولى قضاء زبيد باليمن
وارسله الامام المهدي عبدالله ال محمد على باشا والى مصر
بهدية سنة ١٢٣٢ فوله محمد على رئاسة علماء المدينة المنورة
فسكنها وتوفى بها ولم يخلف عقباً ١٢٧٥ الاعلام ٧: ٤٩

(٢) هو محمد بن على بن محمد بن عبدالله الشوكانى فقيه مجتهد

من كبار علماء اليمن ولد بقرية الشوكان من بلاد خولان
باليمن سنة ١١٧٣ ونشأ بصنعاء ولى قضاءها وترك وراءه

ولم نذكره احتجاجاً به بل اوردناه استشهاداً كما ذكرنا الرواية الثالثة ايضاً استشهاداً -

وليتضح انه لم يرد فيه تصريح باليد اليمنى ولكن الروايات التالية مصرحة بها و يؤيده حديث عائشة رضى الله عنها :-

كان النبي ﷺ يحب التيمن ما استطاع فى شأنه كله فى ظهوره و ترجله و تنعله متفق عليه «١» -

والمصافحة داخلة فى عموم هذا الحديث كما صرح به النووى «٢» فى شرح مسلم «٣» والعينى «٤» فى البناية شرح الهداية -

مؤلفات علمية قيمة تدل على تبحره فى العلوم توفى سنة ١٢٥٠

(المدر الطالع ٢: ٢١٤ ابجد العلوم ٨٧٧ والاعلام ٧: ١٩١)

(١) البخارى ١: ٢٤٩، ٥٢٣، ومسلم ١: ٢٢٦

(٢) النووى هو الامام يحيى بن شرف بن مري بن حسن الخزاعى

الحرانى النووى الشافعى - ابو زكريا علامة بالفقه والحديث

ولد فى نوى من قرى حران بشام ٤٣١ وتوفى ٤٧٤ وفى

هذا العمر القصير عمل اعمالاً جليلة وصنف مصنفات نادرة

مفيدة رحمه الله رحمة واسعة ترجمته فى : طبقات الشافعية

للسبكي ٥: ١٦٥ والنجوم الزاهرة ٧: ٢٧٨ و مفتاح السعادة

١: ٣٩٨-

(٣) شرح مسلم للنووى ٣: ١٤٠

(٤) هو العلامة محمود بن احمد بن موسى بن احمد ابو محمد

بدرالدين العيني ولد فى عيناء و اليها نسبته فى سنة ٧٦٢
ولى فى قاهرة الحسبة و قضاء الحنفية ونظر السجون ثم
صرف عن وظائفه فعكف على التدريس والتصنيف له
مؤلفات عدة فى مختلف العلوم توفى بالقاهرة سنة ٨٥٠،
(ترجمته فى شذرات ٧ : ٢٨٦، الضوء اللامع للسخاوى
١ : ١٣١ الفوائد البهية ص ٢٠٧)



الرواية الثالثة

عن ابي امامة : تمام التحية الاخذ باليد والمصافحة باليمنى رواه
الحاكم فى الكنى كذا فى كنز العمال «١»
(التنبية)

وليعلم انه كما سنت المصافحة عند الملاقى كذلك سنت عند البيعة
من الرجال ، قال فى التعليق الممجد :-

اخرج ابونعيم فى كتاب المعرفة من حديث بهية بنت عبدالله
البكرية «٢» قالت وفدت مع ابي على النبى ﷺ فبايع الرجال وصافحهم

(١) كنز العمال ٥ : ٣١ واخرج الترمذى ٥ : ٧٥ عن ابن

مسعود مرفوعا باسناد فيه رجل مبهم : من تمام التحية
الاخذ باليد، والبخارى فى الادب المفرد ص ٣٣٦ وابوداؤد
وغيرهما من حديث البراء مرفوعاً : من تمام التحية
ان تصافح اخاك -

(٢) كان فى الاصل نهيه بالنون والصواب بهيه بالباء الموحدة

ثم الهاوى بهية بنت عبدالله البكرية : قال ابن عبدالبر
فى الاستيعاب ٤ : ٢٥٣ من بكر بن وائل وفدت مع
ابيه الى رسول الله ﷺ قالت : فبايع الرجال و صافحهم

و بايع النساء ولم يصفحنهن «١» -

و روى مالك في مؤطه عن اميمة بنت ربيعة حين ما طابت النساء البيعة من النبي ﷺ فقال انى لا اصافحن «٢» النساء وقال فى فتح البارى

و بايع النساء و لم يصفحنهن و نظر الى فدعالي و مسح رأسى و دعالي و لولدى فولد لها ستون ولدا اربعون رجلاً و عشرون امرأة -

و قال ابن حجر فى الاصابة ٤: ٢٥٤ بعد ماساق كلام ابن عبد البر هكذا ذكره ابو عمر بغير اسناد وقد اسنده الماوردى من طريق عبدالرحمان بن عمرو بن جبلة احد المتروكين عن حبة بنت شماخ حدثتني بهيه — — — و زاد فى آخره واستشهد منهم عشرون، واخرجه ابن مندة عن الماوردى قلت عبدالرحمان بن جبلة قال ابو حاتم: كان يكذب فضربت على حديثه، وقال الدارقطني متروك يضع الحديث، ميزان الاعتدال ٢: ٥٨ هذا اسناد ماوردى وانظر اسناد ابى نعيم فى معرفة -

(١) التعليق الممجد على مؤطا امام محمد للعلامة عبدالحى اللكنوى

ص ٣٩٤ -

(٢) المؤطا ٢ : ٢٥٠ واخرج النسائى ص ٧ : ١٤٩ وابن

ماجة ٢ : ٩٤٩ واحمد ٤ : ٣٥٧ كلهم عن اميمة ←

و روى النسائي والطبري من طريق محمد بن منكدر ان أميمة بنت ربيعة
 اخبرتنى انها دخلت فى نسوة تباع فقلن يا رسول الله ﷺ ابسط يدك
 نصافحك فقال : انى لا اصافح النساء الحديث «١» و قال ابن عبد البر
 فى التمهيد : قوله ﷺ انى لا اصافح النساء دليل على انه كان يصافح
 الرجال عند البيعة وغيرها ﷺ و روى البخارى فى صحيحه عن عائشة :
 قد بايعتك كلاماً «٢» و قال ابن حجر : وقواه قد بايعتك كلاماً اى
 يقول ذلك كلاماً فقط لا مصافحة باليد كما جرت العادة بمصافحة
 الرجال عند البيعة «٣» و يتضح انه قد ورد ذكر لمصافحة النبى ﷺ
 النساء فى بعض الروايات الضعيفة قال فى التعليق الممجد :-

واحمد ٤ : ٤٥٤ ، ٤٥٩ عن اسماء بنت يزيد وهو حديث
 صحيح -

(١) فتح البارى ١٠ : ٢٤١ -

(٢) البخارى ٥ : ٣١٢ ، ٨ : ٦٣٤ و تمامه ان رسول الله ﷺ
 كان يمتحنهن بهذه الآية "يا ايها الذين آمنوا اذا جاءكم
 المؤمنات مهاجرات فامتنحنوهن - - - غفور رحيم" قال
 عروة قالت عائشة : فمن اقر بهذا الشرط منهن قال لها
 رسول الله ﷺ قد بايعتك كلاماً يكلمها والله ما مست
 يده يد امرأة قط فى المبايعة وما بايعهن الا بقول له -

(٣) فتح البارى ٨ : ٦٣٤ وهذا الحديث صريح فى ان النبى ﷺ

جاءت اخبار ضعيفة بمصافحة النساء عند البيعة احياناً فعند الطبراني من حديث معقل بن يسار ان النبي ﷺ كان يصافح النساء في بيعة الرضوان

ما كان يبائع النساء تلبس ايديهن ، وقال ابن حجر : ولا والله فيه القسم لتاكيد الخبر وكان عائشة اشارت بذلك الى الرد على ما جاء عن ام عطية فعند ابن خزيمة وابن حبان والبخاري والطبري وابن مردويه من طريق اسمعيل بن عبد الرحمن عن جدته ام عطية في قصة المبايع قال ! فمد يده خارجا البيت و مددنا ايدينا من داخل البيت ثم قال ، اللهم اشهد ، وكذا الحديث الذي بعده (اي مارواه البخاري) ٨ : ٦٣٧ حيث قالت فيه قبضت منا امرأة يدها فانه يشعر بأنهن كن يباعنه ، و يمكن الجواب عن الاول بأن مد الايدي من وراء الحجاب اشارة الى وقوع المبايعة وان لم تقع مصافحة وعن الثاني بأن المراد بقبض اليد التأخر عن القبول او كانت المبايعة تقع بحائل - فقد روى ابو داود في المراسيل عن الشعبي ان النبي ﷺ حين بايع النساء اتى ببرد قطري فوضعه على يده وقال : لا اصافح النساء و عند عبد الرزاق من طريق ابراهيم النخعي مرسلًا نحوه - و عند سعيد بن منصور من طريق قيس بن ابي حازم كذلك -

و اخرج ابن اسحاق عن ابان بن صالح انه ﷺ : كان

من تحت الثوب «١» و اخرج ابن عبدالبر عن عطاء وقيس بن ابي حازم
ان النبي ﷺ كان اذا بايع لم يصافح النساء الا على يده ثوب «٢»

يغمس يده فى اناء وتغمس امرأة يدها فيه انتهى قول
ابن حجر -

و رواية الغمس فى الماء ذكرها الهيثمى فى مجمع الزوائد
٦ : ٣٩ عن عروة بن مسعود وقال رواه الطبرانى و فيه
عبدالله بن حكيم ابوبكر الداهرى وهو ضعيف فلا حجة فيه
اما قول ابن حجر فى تأويل الحديث باثبات المبايعة بحائل
فلا تطمئن اليه النفس لا مرين :-

الاول - ان قول عائشة وهى زوج رسول الله ﷺ والزوج
اغير ما تكون فى مثل هذه الاحوال ، مصرح مع تأكيد
القسم بعدم المس مطلقا والمس بحائل يطلق عليه
المس ايضا - الثانى - ان كل ما استدل به مراسيل وهى
وان جاءت من طرق مختلفة الا انها مخالفة للصحيح
الصريح الثابت عند البخارى فترجح رواية البخارى عليها -
والحاصل انه لم يثبت عن النبي ﷺ مصافحة امرأة اجنبية
قط فى المبايعة ولا عند الملاقاة والله اعلم -

(١) قال الهيثمى فى مجمع الزوائد ٤ : ٣٩ رواه الطبرانى

فى الكبير والاولى وفيه عتاب بن حرب وهو ضعيف

(٢) التعليق الممجد على مؤطا الامام محمد ص ٤ : ٣٩

والحاصل أن مصافحة الرجال عند البيعة سنة لا شك فيها و قد صرح به حتى علماء الحنفية قال العيني في البناية :

ولا بأس بالمصافحة لأنه المتوارث اى السنة القديمة فى بيعة وغير ذلك والمصافحة عند التلاقى و عند البيعة حقيقتها الشرعية واحدة لانه كما ورد اطلاق لفظهما عند اللقاء وكذلك ورد اطلاقها عند البيعة ولا فرق بينهما شرعاً -

و يتضح ايضا أن سنية المصافحة عند البيعة بيد واحدة (اليمنى) ثابتة باحاديث صحيحة صريحة فيها تتضح سنيتها بيد واحدة عند اللقاء ايضاً لذا تجدنا نذكر بجانب اثبات المصافحة عند اللقاء احاديث المصافحة عند البيعة ايضاً -



الرواية الرابعة

روى ابو عوانة في صحيحه عن عمرو بن العاص قال : فلما جعل الله الاسلام في قلبي اتيت رسول الله ﷺ فقلت يا رسول الله ﷺ ابسط يدك لابايحك فبسط يمينه فقبضت يدي فقال مالك يا عمرو؟ فقلت اردت ان اشترط فقال : تشترط ماذا؟ قلت يغفر لي فقال : ألا علمت يا عمرو ان الاسلام يهدم ما كان قبله «١»
و روى مسلم في صحيحه الا أن عنده "ابسط يمينك لأبايحك" بدل قوله "ابسط يدك" «٢»

ففي هذا الحديث تصريح بسنية المصافحة بيد واحدة وهي اليمنى لانه لو كانت واجبة اوسنة باليدين لمد النبي ﷺ يديه الشريفتين و قد جرت عادة المصافحة باليمنى عند البيعة وفقاً لهذا الحديث - قال القارى في شرحه لهذا الحديث "أبسط يمينك اى افتح و مده لأضع يمينى عليها كما هو العادة فى البيعة" «٣»

فكما ثبتت سنية المصافحة باليمنى عند البيعة بهذا الحديث ثبتت به المصافحة باليمنى عند اللقاء ايضاً لانه لا فرق شرعاً بين حقيقة المصافحتين كما تقدم بيانه -

(١) مسند أبى عوانة ١ : ٧٥ و مشكوة المصابيح ١ : ١٤

(٢) صحيح مسلم ١ : ١١٢ فى حديث طويل فى سياق موت

عمرو بن العاص رضى الله عنه

(٣) مرقاة المفاتيح ١ : ٨٧ دار احياء التراث العربى

الرواية الخامسة

روى الامام احمد فى مسنده قال : حدثنا ابو سعيد و عفان قالا ثنا ربيعة بن كلثوم حدثنى ابي قال سمعت ابا غادية يقول : بايعت رسول الله ﷺ قال ابو سعيد : فقلت له بيمينك قال نعم قال جميعاً فى الحديث " و خطبنا رسول الله ﷺ يوم العقبة الحديث " (١) هذا حديث صحيح رواه كلهم ثقات (٢) و هو مصرح باثبات سنية المصافحة بيد واحدة عند البيعة فثبتت به المصافحة عند اللقاء ايضاً بيد واحدة -

(١) مسند احمد ٥ : ٦٨ و اخرجه ابن سعد (الا صابة ٤ : ١٥١)

(ترجمة ابي الغادية)

(٢) اما شيخ احمد ابو سعيد فهو عبد الرحمان بن عبد الله بن عبيد ابو سعيد البصرى مولى بنى هاشم نزيل مكة يلقب جردقة وثقه احمد و ابن معين والبعغوى و غيرهم ، و روى له البخارى مات سنة ١٩٧ (انظر التاريخ الصغير للبخارى ص ٢١٣ ، الجرح والتعديل ٢ : ٢ : ٢٥٤ ، تهذيب التهذيب ٦ : ٢٠٩)

و شيخه الثانى عفان فهو ابن مسلم بن عبد الله الصنفار ابو عثمان

الرواية السادسة

روى البخارى فى صحيحه عن عبدالله بن عمر : و فيه و كان بيعة
الرضوان بعد ما ذهب عثمان الى مكة فقال رسول الله ﷺ بيده اليمنى
هذه يد عثمان فضرب بها على يده فقال : هذه لعثمان الحديث (١) و هو
ايضاً يدل على سنية المصافحة بيد واحدة لأن احدى يديه النبي ﷺ كانت
بمناوبة يد عثمان والاخرى له ﷺ فتفكر -

البصرى ولد سنة ١٣٤ وثقه غير واحد ومات سنة ٢١٦
على خلاف ، الجرح والتعديل ٣-٢ : ٣٠ ، ميزان الاعتدال
٣: ٨١ ، تهذيب التهذيب ٧ : ٢٣٠ - و ربيعة بن كئوم بن
جبر البصرى ثقة وثقه ابن معين والعجلي وابن حبان
و قال النسائى ليس به بأس - وفى الضعفاء له :
ليس بالقوى - و قال ابن حجر : صدوق يهم - تهذيب
التهذيب ٣ - ٢٦٣ ، ١-٢٤٨ كئوم بن جبر ابو محمد
و ابو جبر تابعى ثقة و ثقه احمد و ابن معين و ابن حبان ،
و قال النسائى - ليس بالقوى ، و قال ابن سعد - كان
معروفاً وله احاديث مات سنة ١٣٠ ، ميزان الاعتدال
٣ ! ٤١٣ تهذيب التهذيب ٨ ! ٤٤٣ -

(١) صحيح البخارى ٧ ! ٥٤ السلفية -

الرواية السابعة

روى احمد فى مسنده عن حيان ابى النصر قال : دخلت مع وائلة بن الاسقع على ابى الاسود الجرشى فى مرضه الذى مات فيه فسلم عليه ، وجلس ، قال : فأخذ ابو الاسود يمين وائلة فمسح بها على يمينه و وجهه لبيعته بها رسول الله ﷺ الحديث «١»

وهذا الحديث ايضاً يدل على ما دل عليه ما قبله من سنية المصافحة عند التلاقى بيد واحدة وهى اليمنى -

(١) مسند احمد ٣ : ٤٩١ قال ثنا الوليد بن مسلم قال حدثنى

الوليد بن سليمان يعنى بن ابى السائب قال : حدثنى حيان

ابو النصر قال : دخلت مع وائلة الخ وهذا اسناد صحيح -

الوليد بن مسلم القرشى ابو العباس الدمشقى وثقه غير واحد

من الائمة ولكن اخذوا عليه اقبح انواع التدليس وهو

تدليس التسوية مات سنة ١٩٥ ؛ انظر ابن سعد ٧ : ٤٧٠ ،

الجرح والتمديد ٤-٢ : ١٤ ، تهذيب التهذيب ١١ : ١٥٢

ولكن كونه مدلساً لا يضر ههنا فقد صرح بتمحيث -

والوليد بن سليمان بن ابى السائب القرشى ابو العباس ثقة

وثقه ابو داؤد والعجلي و ابو حاتم وابن حبان ، الجرح
والتعديل ٢-٤ : ٧ ، تهذيب التهذيب ١١ : ١٢٤
وحيان (بتحتانية) ابوالنصر الاسدي وثقه ابن معين و قال
ابو حاتم : صالح ، الجرح والتعديل ١-٢ : ٢٤٥ -



الرواية الثامنة

روى ابو عروة في صحيحه قال حدثنا اسحق بن يسار و قال حدثنا
عبيد الله قال انبأنا سفيان عن زياد بن علاقة قال سمعت جريراً يحدث حين
مات مغيرة بن شعبه خطب الناس فقال : اوصيكم بتقوى الله وحده ،
لا شريك له و السكينة والوقار فاني بايعت رسول الله ﷺ بيده هذه
على الاسلام ، اشترط على النصح لكل مسلم ، فارب الكعبة اني لكم
ناصح اجمعين واستغفر و نزل « ١ »
و هذا الحديث ايضاً ظاهر في اثبات سنية المصافحة بيد واحدة
كما يدل عليه لفظ بيدي هذه -

(١) مسند ابى عوانة ١ : ٣٨ ، و اخرج البخارى ١ : ١٣٩ نحوه

الرواية التاسعة

روى ابن ماجه باسناده عن عقبة بن صهبان قال : سمعت عثمان بن عفان يقول : ما تغيت « ١ » ولا تمنيت « ٢ » ولا مسست ذكرى بيمينى منذ بايعت رسول الله ﷺ « ٣ » و هذا الحديث ايضاً يدل بظاهره على اثبات المصافحة باليمنى فقط -

(١) تغيت الظاهرانه من التغنى و هو من الغيناء وكذلك فى الفائق ١: ٣٥١ و فى غريب الحديث لابن قتيبة ٢: ٧٢ تغيت من الغى وهو الضلال -

(٢) تمنيت اى ما افتعلت الاحاديث و تخرصت الكذب غريب الحديث لابن قتيبة ٢: ٧٢ انظر ايضاً الفائق ١: ٣٥١ والنهاية ٤: ٣٦٧ -

(٣) سنن ابن ماجه ١: ١١٣ قال حدثنا على بن محمد ثنا و كيع ثنا الصلت بن دينار عن عقبة ابن صهبان قال الخ - و هذا الاسناد ضعيف جداً لاجل الصلت كما يأتى و اما شيخ ابن ماجه على بن محمد ابى الخصيب (بقاء معجمة وصاد مهملة) القرشى الكوفى فصدوق ، قال ابو حاتم سمعت

منه بالكوفة و محله الصدق و ذكره ابن حبان فى
 ثقاته وقال ربما اخطأ ، مات سنة ٢٥٧ تهذيب التهذيب
 ٧ - ٣٧٩ و وكيع هو ابن الجراح بن مليح الرواسى
 ابو سفيان الكوفى ثقة حافظ مشهور مات فى آخر سنة ١٩٧ ،
 تقريب التهذيب ٢ : ٣٣١ والصلى بن دينار الازدى الهنائى
 البصرى ، ابو شعيب المجنون متروك - قال احمد وعمر و
 بن على و يحيى بن سعيد و ابن مهدي و على بن الجنيد و
 ابو احمد الحاكم متروك و ضعفه غير واحد سوى من
 ذكر وقال يحيى بن سعيد : ذهبت انا وعوف نعوذه فذكر
 علياً فنال منه فقال عوف لا شفاك الله ، انظر تهذيب
 التهذيب ٤ : ٤٣٥ الميزان ٢ : ٣١٨ -

و عقبة بن صهبان بضم الصاد المهملة و سكون الهاء
 الازدى البصرى تابعى ثقة روى له البخارى ومسلم و
 غيرهما ، تقريب التهذيب ٢ : ٢٧ -

الرواية العاشرة

ذكر في كنز العمال عن انس قال : بايعت النبي ﷺ بيدي هذه على السمع والطاعة فيما استطعت (ابن جرير) «١»

وهذا ايضاً يدل بوضوح على ما اردنا اثباته من المصافحة بيد واحدة

الرواية الحادية عشرة

قال في كنز العمال ايضاً عن عبدالله بن عكيم قال : بايعت عمر بيدي هذه على السمع والطاعة فيما استطعت (ابن سعد) «٢»

وليتضح انه لم يرد التصريح في الروايتين العاشرة والحادية عشر باليد اليمنى ولكن الروايات الاخرى المذكورة فيما قبل تدل على ان المراد باليد فيها هي اليمنى -

(١) كنز العمال ١ : ٢٢٠

(٢) كنز العمال ١ : ٨١ و كان في الاصل حكيم بالحاء المهملة

والصواب ما اثبتناه و هو عبدالله بن عكيم مصغراً الجهمي

ابو معبد الكوفي مخضرم و قد سمع كتاب النبي ﷺ الى

جهنمة مات في امرة الحجاج - تقريب التهذيب و هذا الاثر

في طبقات ابن سعد ٤ : ١١٣ قال اخبرنا عفان بن مسلم

قال حدثنا شعبة عن هلال الوزان قال سمعت عبدالله بن

واليتضح ايضاً ان هناك روايات اخرى في اثبات المصافحة بيد واحد عند اليعة ولكن نكتفى ما ذكرنا فان فيه غنية لاثبات المطلوب.

حكيم الخ وهذا اسناد صحيح عمان تقدم ترجمته في (ص ٤٨)
 و اما شعبة فهو ابن الحجاج بن الورد العتكي ابو بسطام
 الواسطي الثقة الحافظ امير المؤمنين في الحديث وهو اول
 من فتش بالعراق عن الرجال و ذب عن السنة مات سنة ١٤٠ ،
 تهذيب التهذيب ٤ : ٣٣٨ ، تقريب التهذيب ١ : ٣٥١ ،
 تذكرة الحفاظ ١ : ١٩٣ -

و هلال الوزان و هلال بن ابي حميد او ابن حميد او ابن
 مقلاص او ابن عبدالله الجهنوي و الجهم ثقة وثقه غير واحد و
 اخرج له الشيخان و غيرهما - تهذيب التهذيب ١١ : ٧٧
 تقريب التهذيب ٢ : ٣٢٣ -

الرواية الثانية عشرة

أورد المنذرى فى الترغيب والترهيب عن سلمان الفارسى عن النبى ﷺ قال : ان المسلم اذا لقى اخاه فاخذ بيده تحاتت عنهما ذنوبهما كما يتحات الورق عن الشجر اليابس فى يوم ريح عاصف رواه الطبرانى باسناد حسن «١» . وهذا الحديث ايضا يدل دلالة واضحة على ان السنة فى المصافحة ان تكون بيد واحدة لان لفظة اليد وردت مفردة تدل على فرد واحد -

وليعلم ان جميع احاديث المصافحة وردت فيها كلمة اليد مفردة ولم ترد فى اى حديث بصيغة المثنى ومن ادعى خلافه فعليه البيان وجميعها تدل على ما توخينا من اثبات المصافحة بيد واحدة اى اليمنى -

(تنبيه)

واما القائلون بالمصافحة باليدين فيجبون عن هذه الاحاديث ان اليد

(١) الترغيب والترهيب ٣ : ٦٨٥ واورده الهيثمى فى مجمع

الزوائد ٨ : ٣٧ وقال رواه الطبرانى و رجاله صحيح

غير سالم بن غيلان وهو ثقة ، ولم اجده فى الكبير فى مسند

سلمان -

اسم جنس والجنس يدل على القليل والكثير فلما كان الامر كذلك لم تكن هذه الاحاديث نصاً على المصافحة بيد واحدة -

وقال بعضهم ان القائل بالمصافحة بيد واحدة ادعى ادعائين الاول سنية المصافحة بيد واحدة -

الثانى عدم سنيتهما باليدين ولكن الادلة لا تثبت ايا من هذين الادعائين - قلت يجاب عن هذه الا يرادات بثلاثة اجوبة -

الاول : انهم بجعلهم لفظ اليد اسم جنس اعترفوا بأن تلك الاحاديث تثبت المصافحة من النوعين ، لأن الجنس يدل على القليل والكثير فابطلوا بانفسهم دعوى عدم سنية المصافحة بيد واحدة -

واما قولهم ان هذه الاحاديث ليست نصاً فى سنية المصافحة بيد واحدة ، فغير صحيح كما يتبين لكم من الجواب الثانى والثالث -

الجواب الثانى : ارادة الجنس من لفظ اليد فى هذه الاحاديث غير مسلم لأن اليد جاءت فيها اما معرفة باللام أو مضافة والتعريف باللام والاضافة هنا للعهد الخارجى والمعهود هو اليد اليمنى كما بيئته ، الاحاديث المذكورة ، ولا يصح حمل الالف واللام على الجنس مع امكان حملهما على العهد .

الجواب الثالث : إن لفظة اليد فى الاحاديث المذكوره يتعين حملها على اليمنى حتى ولو فرض ان الالف واللام والاضافة لبستا للعهد لآنة قدورد التصريح باليد اليمنى عند مصافحة البيعة فى عدة الاحاديث

والمصافحة عند البيعة والمصافحة عند اللقاء حقيقةتهما واحدة كما فلا يصح بحال ابرادة اليدين او اليد اليسرى من لفظ اليد فى الاحاديث المذكورة الا ترى أن اكثر الاحاديث لقطع اليد فى السرقة ورد فيها لفظ امامضا فا كما مر أو معرفا باللام كقواه صلى الله عليه وسلم

لا تقطع يد السارق الا فى ربع دينار فصا عدأ متفق عليه «١»

وقوله قطع النبى صلى الله عليه وسلم يد سارق الخ «٢»

وقوله لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده الخ متفق عليه «٣»

وقوله لا تقطع اليد الا فى الدينار اخرج الطحاوى «٤»

وقواه : كان يقطع اليد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فى عشرة الدراهم «٥»

ولكن اتفقوا على أن المراد باليد هما اليد اليمنى لا غير ولا يصح بحال ما ابرادة اليدين او اليد اليسرى و ليس له اى سبب سوا أنه وردت تصريح

(١) صحيح البخارى ١٢ : ٩٦ ومسلم ٣ : ١٣١٢ وهذا لفظ

مسلم ولفظ البخارى عن عائشة تقطع يد السارق فى ربع دينار

(٢) صحيح البخارى ١٢ : ٩٧ ومسلم ٣ : ٣١٣ وهذا لفظ

البخارى ولفظ مسلم عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع

سارقاً فى مجن قيمته ثلاثة دراهم -

(٣) صحيح البخارى ١٢ : ٨١ باب لعن السارق اذا لم يسم

ومسلم ٣ : ١٣١٤ باب حد السرقة و نصابها -

(٤) شرح معانى الآثار ٣ : ١٦٧ عن ابن مسعود -

(٥) مسند الامام ابى حنيفة ص : ١٧٥

باليمسى فى بعض الاحاديث وكذا ماورد فى قرأه ابن مسعود فقطعوا
ايمانهما ١٥ -

وحلاصة الامر أن حديث سامان وغيره من الاحاديث التى وردت
فيها لفظة اليد مضافة او معرفة باللام لا يثبت منها الا سنية المصافحة بيد
واحدة و ادعاء سنيةها باليدين من تملك الاحاديث نتيجة للجهل والتعصب ..

الرواية الثالثة عشرة

روى الترمذى عن البراء بن عازب قال قال رسول الله ﷺ : ما من مسلمين بلتقيان فيتصافحان الا غفر لهما قبل ان يتفرقا قال الترمذى هذا حديث حسن غريب «١» فيثبت من هذا الحديث و امثاله التى ورد فيها اطلاق المصافحة غير مقيدة بذكر اليد او الكف ، المصافحة بيد واحدة كما هو عمل اهل الحديث ولا تثبت منه المصافحة باليدين كعمل حنفية زماننا ، لأن اقوال اهل اللغة و شراح الحديث فى تفسير المصافحة لا تصدق الا على المصافحة بيد واحدة -

(١) سنن الترمذى ٥ : ٧٤ قال حدثنا سفيان بن وكيع و اسحاق

بن منصور قالا حدثنا عبدالله بن نمير عن الأجلح عن ابي

اسحق عن البراء واخرجه ابو داؤد ٤ : ٣٥٤ و ابن ماجه

٢ : ١٢٢٠ و احمد ٤ : ٢٨٩ ، ٣٠٣ كلهم من طريق

الأجلح و هذا الاسناد رجاله ثقات إلا أن فيه علة اختلاط

ابى اسحق و لم يعرف متى سمع منه العجلة و هو ابن

عبدالله بن حجية بن عدى الكندى لكن الحديث صحيح

بشوا هذه التى ذكرت ثابقا ص ٣٠

قال العلامة مرتضى الزبيدي الحنفى «١»

الرجل بصافح الرجل اذا وضع صفحة كفه فى صمغ كفه و صفحا
كفهما و وجها هما ومنه حديث المصافحة عند اللقاء وهى مفاعلة من
الصاق صمغ الكف بالكف واقبال الوجه على الوجه كذا فى اللسان
والاساس والتهذيب فلا يلتفت الى من زعم أن المصافحة غير عربية «٢»
وقال الملا على القارى «٣» المصافحة هى الافضاء بصفحة اليد الى

(١) هو محمد بن محمد بن عبدالرزاق الحسينى الزبيدى ،

ابوالفيض الملقب بالمرتضى علامة باللغة والحديث
والرجال والانساب - اصله من واسط و مولده بالهند فى
بلجرام سنة ١١٤٥ و نشأ فى زبيد باليمن و رحل الى
الحجاز واقام بمصر و توفى فيها بطاعون سنة ١٢٠٥ . -
الاعلام ٥٧ ٢٩٧ -

(٢) تاج العروس ٢ : ١٨١

(٣) هو على بن محمد سلطان و قيل على بن سلطان الهروى
المعروف بالقارى نورالدين ولد فى هراة وسكن مكة ،
من كبار فقهاء الحنفية فى عصره له كتب كثيرة منها مر قاة
المفاتيح شرح مشكوة المصابيح والموضوعات توفى
بمكة سنة ١٠٦٤ - ، البدر الطالع ١ : ٤٤٥ ، والاعلام

صفحة اليد «١»

وقال ابن حجر : هي مفاعلة من الصفحة والمراد بها الافضاء بصفحة اليد الى صفحة اليد «٢»

وقال ابن الاثير «٣» : و منه حديث المصافحة عند اللقاء وهي مفاعلة من من الصاق صفح الكف بالكف واقبال الوجه على الوجه «٤»

فيتلخص معنى عباراتهم أن المصافحة الصاق بطن الكف ببطن الكف فعلم أن الصاق ظهر الكف بظهر الكف او الصاق بطن الكف بظهر الكف لاتسم مصافحة -

(١) مرقاة المفاتيح ٤ : ٥٧٤

(٢) فتح الباري ١٣ : ٢٩٣

(٣) هو المبارك بن محمد بن محمد بن عبد الكريم بن

عبد الواحد الشيباني الجزري ثم الموصل الشافعي يكنى ابا

السمادات ويلقب بمجد الدين و يعرف بابن الاثير ولد

سنة ٥٤٤ ونشأ بجزيرة ابن عمر و بها تلقى دروسها

الاولى ثم انتقل الى الموصل وتحصل على العلوم حتى برع

في كثير منها ترك ورأه مؤلفات كثيرة منها جامع الاصول

والنهاية في غريب الحديث وتوفي في ذي الحجة سنة ٦٠٦

وفيات الاعيان ١ : ٤٤١ ، طبقات الشافعية ٥ : ١٥٧

(٤) النهاية ٣ : ٣٤

ولما تقرر هذا فليعلم أن المصافحة بيد واحدة أى اليمنى هى التى يصدق عليها معنى المصافحة و اما الصاقها بيدين فلا يصدق عليها البتة ولها صورتان -

الاولى : أن يلمص بطن كف اليمنى ببطن كف اليمنى وأن يلمص كل من المصافحين بطن كفه اليسرى على ظهر كف اليمنى الآخر كعمل الحنفية فى هذا العصر و يستدل عليه بحديث ابن مسعود : علمنى النبى ﷺ و كفى بين كفيه التشهد رواه البخارى « ١ »

والصورة الثانية : ان يلمص بطن كف اليمنى ببطن كف اليمنى و بطن كف اليسرى ببطن كف اليسرى بحيث تكون ايدى احد المصافحين كالمقراض لا يدي الآخر -

فلا تصدق المصافحة فى هاتين الصورتين الا على الصورة الاولى على القدر الذى يلتصق فيه بطن كف اليمنى ببطن كف من الآخر والباقي زائد على معنى المصافحة خارج عن حقيقتها -

فاما الصورة الثانية : فاولا تبطلها ادلة القائلين بصورة الاولى . و ثانياً ان صورة المقراض للمصافحة ليست مصافحة واحدة بل مصافحتين لان بطن كف اليمنى يلتصق ببطن كف اليمنى و يصدق عليه تعريف المصافحة الافضاء بصفحة اليد الى صفحة اليد ، و كذلك يلتصق بطن كف اليسرى

(١) صحيح البخارى ١١ : ٥٤ معلقاً و ٥٦ مسنداً و اخرجه ايضاً

ببطل كف اليسرى و يصدق عليه ايضاً تعريف المصافحة المذكور فصارت مصافحة مستقلة ففي هذه الصورة تحصل مصافحتان . غير أن الشرع لم يرد بالمصافحة المعنى الثانى بل عينها بالمعنى الاول كما تبين بالروايات المذكورة ونحن مكلفون بمصافحة واحدة لا بمصافحتين .

و تبين بتقريرنا هذا بوضوح أن حديث البراء بن عازب وغيره من الاحاديث التى جاء فيها ذكر مطلق المصافحة غير مصحوبة بذكر الكف او اليد تثبت منها المصافحة بيد واحدة فتفكر! ونكتفى بما اوردنا من الروايات لا ثبات سنية المصافحة بيد واحدة يعنى اليمنى هناك روايات اخرى فى الموضوع ولكن فيما ذكرنا غنية لحصول المطاوب . و نرى من المناسب ان نذكر اقوال بعض الفقهاء فى المسئلة -

قال العلامة بدرالدين العينى فى البناية شرح الهداية -

”واتفق العلماء على أنه يستحب تقديم اليمنى فى كل ما هو من باب التكريم كالوضوء ، والغسل ولبس الثوب والنعل والخف والسراويل و دخول المسجد والسواك والاكتحال وتقليم الاظفار وقص الشارب ونظف الابط و حلق الرأس والسلام من الصلاة والخروج من الخلاء والاكل والشرب والمصافحة واستلام الحجر والاخذ والعطاء وغير ذلك مما هو فى معناد و يستحب تقديم اليسار فى ضد ذلك“

وقال العلامة ضياء الدين الحنفى فى كتابه لوا مع العقول شرح

رموز الحديث :-

”والظاهر من آداب الشريعة تعيين اليمنى من الجانبين لحصول السنة كذلك فلا تحصل باليسرى فى اليسرى ولا فى اليمنى انتهى ذكره تحت شرح حديث ” اذا التقى المسلمان فتصافحا وحمدا لله الحديث“ وقال العلامة عبدالرؤف المناوى «١» فى كتابه الروض النضير شرح الجامع الصغير ”ولا تحصل السنة الا بوضع اليمنى حيث لا عذر“

وقال العلامة العزيزى «٢» فى كتابه السراج المنير شرح الجامع الصغير تحت شرح حديث لقاء الحاج ”اذا لقيت الحاج اى عند قدومه

(١) هو محمد عبدالرؤف بن تاج العارفين بن على بن زين

العابدين الحدادى المناوى القاهرى من كبار العلماء وسماه

المحبى فى الخلاصة عبدالرؤف بن تاج العارفين : له

مصنفات عديدة منها فيض التقدير شرح الجامع الصغير و

كنوز الحقائق والتيسير فى شرح الجامع الصغير كلها فى

الحديث ، كانت ولادته سنة ٩٥٢ و توفى سنة ١٠٣١

بالقاهرة خلاصة الاثر ٢ : ٤١٢ ، والاعلام ٧ : ٧٥

(٢) هو على بن احمد بن محمد العزيزى البولاقي الشافعى

من علماء الحديث ولد فى العزيزية من شرقية مصر و اليها

نسب وتوفى ببولاقي سنة : ١٠٧٠ ، خلاصة الاثر ٣ : ٢٠١

الاعلام ٥ : ٦٤

من حجة فسلم عليه و صافحه اى ضع يدك اليمنى فى يده اليمنى «١»

(١) يريد به ما ذكره السيوطى فى الجامع الصغير (١ : ٤٣٧ مع الفيض) و رواه احمد ٢ : ١٢٨ ، وابن حبان فى المجروحين ٢ : ٢٦٥ من طريق محمد بن حارث الحارثى حدثنى محمد بن عبدالرحمن البيلمانى عن ابيه عن عبدالله بن عمر قال قال رسول الله ﷺ : اذا لقيت الحاج فسلم عليه و صافحه و مره ان يستغفر لك قبل ان يدخل بيته فانه مغفور له ، وهذا حديث ضعيف مسلسل بالضعفاء -

محمد بن حارث بن زياد بن الربيع الهاشمى الحارثى ابو عبدالله البصرى المعروف بابن عائشة ضعيف - و ثقه عبيدالله القواريرى ، و قال بنندار : ما فى قلبى منه شيء و ضعفه ابن معين و ابو حاتم و ابن عدى و الباجى و الذهبى و ابن حجر و قال عمر و بن على روى احاديث منكورة وهو متروك الحديث و كذا ترك احاديثه ابو زرعة -

ترجمته ، الجرح ٣ - ٢ : ٢٣١ ، الميزان ٣ : ٥٠٤ ، تهذيب التهذيب ٩ : ١٠٥

و محمد بن عبدالرحمن بن البيلمانى الكوفى النحوى مولى آل عمر : لم اجد من وثقه ؛ قال ابن معين ليس بشيء و قال البخارى و ابو حاتم و النسائى منكر الحديث ، و قال ابن عدى : كل ما يرويه فالبلاء منه ، و قال ابن حبان : حدث عن ابيه بنسحة شبيهها بمائتى حديث كلها موضوعة لا

وقال العلامة العلقمى «١» فى كتابه الكوكب المنير شرح الجامع

== يجوز احتجاج به ولا ذكره إلا على وجه التعجب و نحوه

قول الحاكم ، ترجمته : العقيلي ص ٣٨٩ ، المجروحين

٢ : ٢٦٤ ، الميزان ٣ : ٦١٧ ، تهذيب التهذيب ٩ : ٢٩٤

و عبدالرحمان بن البيلماني مولى عمر ضعيف لم اجد من

وثقه إلا أن ابن حبان ذكره فى الثقات و قال لا يحب

أن يعتبر بشئ من حديثه اذا كان من رواية ابنه لأنه يضع

على ابيه العجائب وايضاً لا يعرف له سماع من احد من

الصحابة إلا من سرق ، الجرح والتعديل ٢ - ٢ : ٢١٦ ،

الميزان ٢ : ٥٥١ ، تهذيب التهذيب ٦ : ١٤٩ -

فعلى هذا يكون اسناده منقطعاً زيادة على كون رجاله ضعفاء

ومن هنا يظهر تساهل السيوطى رحمه الله فى رمزه له

بالحسن بعد عزوه إلى احمد و تعقبه المناوى ايضاً فى

فيض القدير -

(١) هو محمد بن عبد الرحمان بن على بن ابى بكر العلقمى ،

شمس الدين ، فقيه شافعى عارف بالمحدث من بيوتات

العلم بالقاهرة ، و من تلامذة جلال الدين السيوطى و من

المدرسين بالازهر له غير الكوكب المنير كتاب ملتقى

البحرين فى الجمع بين كلام الشيخين - كانت ولادته

الصغير في شرح حديث "إذا التقى المسلمان فتصافحا الخ"

قال ابن رسلان «١» : ولا تحصل هذه السنة إلا بأن تضع بشرة أحد الكفين على الآخر انتهى -

وقال العلامة ابن حجر المكي «٢» في المنهج القويم شرح مسائل التعليم : يسن القيام في الوضوء بأنه صلى الله عليه وسلم كان يحب التيا من في شأنه كله مما هو من باب التكريم كتسريح شعر و طهور و اكتحال و حلق و نطف و قص شارب و لبس نحو نعل و ثوب و تقليم ظفر و مصافحة و اخذ و عطاء و يكره ترك التيا من -

سنة ٨٩٧ وتوفي سنة ٩٦٩ - شذرات الذهب ٨ : ٣٣٨ و

ذكر فيه وفاته ٩٦٣ ، الاعلام ٧ : ٦٩

(١) ابن رسلان هو احمد بن حسين بن حسن بن علي بن يوسف

بن علي بن رسلان الرملي الشافعي ولد برملة فلسطين

سنة ٧٧٣ و نشأ بها برع في الفقه وصنف في القراءات

والتفسير والحديث وتوفي بالقدس سنة ٨٤٤ ، الضوء اللامع

للسخاوي ١ : ٢٨٢ ، شذرات الذهب ٧ : ٢٤٨ ،

البدر الطالع ١ : ٤٩

(٢) هو احمد بن محمد بن علي بن حجر الهيثمي (بالتاء المثناة)

السعدى الانصارى المكي ولد في محلة ابي الهيثم بمصر

سنة ٩٠٩ و تلقى العلوم بالازهر له عدة تصانيف في فنون

وقال عبدالله بن سليمان اليمنى الزبيدي فى رسالته المصافحة قال
النوى يستحب ان تكون المصافحة باليمنى وهوالافضل -

و نختتم هذا الباب بقول شيخ الشيوخ السيد عبدالقادر الجيرى «١»
الذى يتبع طريقه جمع كثير قال رحمه الله فى كتابه غنية الطالبين : فضل
فيما يستحب فعله بيمينه وما يستحب فعله بشماله ، يستحب له تناول الاشياء
بيمينه والاكل والشرب والمصافحة والبدأة بها فى الوضوء والانتعال
ولبس الثياب وكذلك يبدأ فى الدخول الى المواضع المباركة كالمساجد
والمشاهد والمنازل والدور برجله اليمنى واما الشمال فلفعل الاشياء
المستقدرة وازالة الدرن والاستنثار والاستنجاء وتنقية الانف وغسل النجاسات
كلها الا ان يشق ذلك او يتعذر كالمشلول والمقلوع يساره فيفعل
مختلفة مات بمكة سنة ٩٧٩ ، شذرات الذهب ٨ : ٣٧٠

البدر الطالع ١ : ١٠٩

(١) هو عبدالقادر بن موسى بن عبدالله بن جنكى دوست الحسنى
ابو محمد محى الدين العيلانى او الكيلانى او الجيرى و
قال ابن رجب : عبدالقادر بن ابى صالح بن عبدالله بن
جنكى دوست بن ابى عبدالله شيخ العصر وقدة العارفين
وسلطان المشائخ و سيد اهل الطريقة فى وقته - صاحب
المقامات والكرامات والعلوم والمعارف والاحوال المشهورة
ولد سنة ٤٩٠ و قد بغداد شاباً وسمع بها الحديث و برع

فاين مريدوا الطريقة القادرية ومحبووا الشيخ عبدالقادر الجيلاني

في المذهب الحنبلي والخلاف والاصول - و قال ابن السمعاني : امام الحنابلة و شيخهم في عصره فقيه ، صالح دين ، خير ، كثير الذكر ، دائم الفكر سريع الدمعة كتبت عنه - قال الشيخ موفق الدين صاحب المغني : لم اسمع عن احد يحكى عنه من الكرامات اكثر مما يحكى عن الشيخ ، ولا رأيت احداً يعظم عن اجل الدين اكثر منه -

وقال الشيخ عزيز الدين عبد السلام انه لم تتواتر كرامات احد من المشايخ الا الشيخ عبدالقادر ، فان كراماته نقلت بتواتر مختصر من ذيل طبقات الحنابلة -

ولا شك ان الشيخ رحمه الله كان على حالة كبيرة من الزهد والورع والتقوى وعلى درجة عالية رفيعة من الاتباع والاستئنان بسنة النبي ﷺ ، ولكن مع ذلك أثر عنه بعض الاقوال مثل طرؤ الحال مالا اثر له في اقوال السلف و لعل هذا هو الذي جعل الناس غلوا فيه و وجدوا منفذاً نسبة طريقة مخترعة اليه ، و إلا فان الظن به أنه برئ مما أحدثه مريدوه من ورد خاص او طريقة خاصة و نصبوها اليه -

وقد كتب ابن جوزي كتاباً نقم فيه على الشيخ اشياء كثيرة

مالهم لا يقرؤون قول شيخهم ولا يتأملون ، فيه ؟ فان هم اخلصوا في حبه
وايرادته فليعملوا بقوله و يتوبوا مما يتفوهون به من اقوال شنيعة في العاملين
بالمصافحة بيد واحدة ، والله الهادي الى الحق -

ما نطن سببه إلا بعض تلك الاقوال والاحوال التي
و جدها مخالفة لاحوال السلف والصدر الاول -
ولا نشك أنه كان في عقيدته على طريق السلف الصالح -
قال ابن رجب : كان متمسكا في مسائل الصفات والقدر و
نحوهما بسنة بالغاً في الرد على من خالفها -

و سأل على بن ادريس الشيخ عبدالقادر : يا سيدي هل
كان لله ولي على غير اعتقاد احمد بن حنبل ؟ فقال : ما
كان ولا يكون -

توفي رحمه الله في الآخر سنة ٥٦١ بعد المغرب -
ترجمته ، ذيل طبقات الحنابلة لا بن رجب ١-٢٩٠ و
فوات الوفيات ٢: ٣٧٣ ، المنتظم لا بن جوزي ١٠: ٢١٩
شذرات الذهب ٤ : ١٩٨ ، النجوم الزاهرة ١ : ١٠٨ ،
الكامل لا بن الاثير ١١ : ٣٢٣ -

الباب الثاني

(فى ادلة القائلين بالمصافحة باليدين والجواب عنها)

روى الشيخان عن ابن مسعود : علمنى النبى ﷺ وكفى بين كفيه
تشهد « ١ » والمجيب عليه باربعة اجوبة -

الاول : أن قول ابن مسعود رضي الله عنه : وكفى بين كفيه ظاهر فى بيان
أن كفه الواحدة هى التى كانت بين كفى النبى ﷺ حال تعليمه التشهد
لأن الكف مفردة والمفرد يدل على فرد واحد . وايضاً ذكره بكفه
مفردة و ذكر كف النبى ﷺ مشناة دليل واضح على كون الكف واحدة
بين مسعود بين كفى النبى ﷺ . فلو كانت كلتا كفيه بين كفى النبى ﷺ
لصرح به بكل اعتناء كبار ولبينه بكل افتخار ولأن قصد ابن مسعود رضي الله عنه
إبراز تلك الحالة التى فيها تعليم التشهد ، فلو كانت كفاه بين كفيه رضي الله عنه
لذكرها وكفاى بين كفيه ، لأن قواه وكفى بين كفيه لا يدل صراحة
ونصاً على هذه الحالة . فلما تبين أن المراد فى قول ابن مسعود كفه
مضى تخريجه ص ٦٥ و حاصل الاستدلال به أن

السبب الذى اخذ كف ابن مسعود بكفيه الشريفتين فكذلك

سبب الذى تكون المصافحة -

الواحدة فقط ظهر ان دعوى المصافحة باليدين لا تثبت هذا الحديث بحال بأن القائلين بها لا يجيزون هذا النوع من المصافحة بل قولهم فيها ان تكون الكفان ملاصقتين من كلا الجانبين ، فدعواهم لا تثبت بهذا الحديث . والذي يثبت به مخالف لدعواهم -

الجواب الثانى : لو فرضنا أن قول ابن مسعود (كفى بين كفيه) ليس المراد منه كفه الواحدة بل كفاه - فعلى هذا التقدير يكون معناه أن كفى ابن مسعود كانتا فى كفى المصطفى ﷺ هكذا - وهذه الصورة من المصافحة لا يجيزها القائلون بالمصافحة باليدين فلا تثبت دعواهم بهذا الدليل ، والذي يثبت به يخالف دعواهم -

الجواب الثالث : قول ابن مسعود له احتمالان -

الاول : أن لا يراد بالمفظ "كفى" الجنس بل الفرد الواحد -

والثانى : أن يكون المراد الجنس الشامل لفردين وفى هذا الاحتمال ثلاثة احتمالات .

الاول : ان تكون كفا ابن مسعود فى كفى النبى ﷺ كما مر .

الثانى : ان تكون كفه اليمنى فى كف النبى ﷺ اليسرى و يسراه

فى يمنى النبى ﷺ .

الثالث : ان تكون كفه اليمنى فى كف النبى ﷺ اليمنى ويسراه

فى كف النبى ﷺ اليسرى فى صورة المقرض - ولكن المصافحة

المعتمد المعروفة باليدين لا تثبت بأى من هذه الاحتمالات سواء كانت فى

صورة المقرض ام لا ؟ لأن فعل ابن مسعود لا يحتمل الا احتمالاً واحداً .
حيث أنه حكاية لحادثة خاصة ، والفعل لا يحتمل العموم كما تقرير في
مقرره « ١ » -

و تعيين احتمال واحد يحتاج الى دليل صحيح ولم يمكن تعيينه
بدونه و واضح أن جميع الاحتمالات المذكورة تنفي المصافحة
المقراضية إلا الاحتمال الاخير ولكن ليس لتعيينه دليل صحيح فعلى فلا
تثبت منه المصافحة المقراضية -

الجواب الرابع قول ابن مسعود (و كفى بين كفيه) ليس بياناً للتلاق ولا
ذكراً للمصافحة او البيعة فكيف نخصه للمصافحة بل يمكن أن يكون من
قبيل اخذ اليدين فقط من غير حصول المصافحة واذا جاء الاحتمال بطل
الاستدلال -

بل الظاهر أنه لم يكن من قبيل المصافحة ولا أجل هذا ذكره
البخارى في باب الاخذ باليدين « ٢ » و قال ابن حجر -

(١) قال في التحرير و شرحه التقرير والنجرير ١ : ٢٢١ اذا
نقل فعله ﷺ بصيغة لا عموم لها كصلاته في الكعبة لا
يعم باعتبار من الاعتبار لأنه اى نقل فعله ﷺ بصيغة
المذكورة إخبار أن دخول جزئى فى الوجود فلا يدل على
الفرص والنفل (المؤلف) -

(٢) باليدين ثناء لعله كان كذلك فى نسخة المؤلف و أما فى

وجه ادخال هذا الحديث (اى حديث عبدالله بن هشام) فى المصافحة أن الاخذ باليد يستلزم التقاء صفيحة اليد بصفيحة اليد غالباً و من ثم افردتها بترجمة تلى هذه لجواز وقوع الاخذ باليد من غير حصول المصافحة «٣»

و قال القسطلانى : ولما كان الاخذ باليد يجوز أن يقع من غير حصول المصافحة افرده بهذا الباب «٤» و خلاصة قولهما ان اخذ اليد يمكن أن يكون من غير حصول المصافحة لذا افرد البخارى له باباً خاصاً و قال الشيخ عبدالحى الحنفى فى مجموع فتاواه -

و ما روى البخارى فى باب الاخذ باليدين عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه علمنى رسول الله صلّى الله عليه وآله و كفى بين كفيه التشهد كما يعلمنى السورة

نسخة السلفية التى عندنا ١١ : ٥٥ ففيها باب الاخذ باليد و قال ابن حجر فى الفتح ١١ : ٥٤ كذا فى رواية ابي ذر عن الحموى والمستملى ، و للباقي باليدين و فى نسخة باليمين و هو غلط -

(٢) و هو الذى رواه البخارى فى باب المصافحة عن عبدالله بن هشام قال : كنامع النبى صلّى الله عليه وآله وهو اخذ بيد عمر بن الخطاب -

(٣) فتح البارى ١١ - ٥٥

(٤) ارشاد السارى ٩ - ١٢٤

من القرآن . التحيات لله والصلوات والطيبات الحديث فظاهر أنه لم يكن من المصافحة المسنونة عند التلاقي بل هو من باب اخذ اليد عند الاهتمام بالتعليم كما يصنعه الاكابر عند تعليم الاصاغر فيأخذون باليد الواحدة او باليدين يدا الاصاغر «١» -

وكذا صرح غيره من علماء الحنفية بأن اخذ النبي ﷺ بيد ابن مسعود كان مزيد الاعتناء والاهتمام بتعليمه التشهد ولم يقل احد أنه كان على سبيل المصافحة قال في الهداية :

(والاخذ بهذا أى بالتشهد ابن مسعود) اولى من الاخذ بالتشهد ابن عباس لأن فيه الامر واقله الاستحباب . والالف واللام وهما للاستغراق و زيادة الواو وهى لتجديد الكلام كما فى القسم وتاكيد التعليم «٢» - وقال ابن الهمام «٣» :

قوله وتاكيد التعاليم يعنى به اخذه بيده لزيادة التوكيد ليس فى

(١) فتوى الشيخ عبدالحى ٢ : ١٥٢

(٢) الهداية ١ - ١٠٢

(٣) هو محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد بن مسعود كمال

الدين المعروف بابن الهمام امام من ائمة الحنفية الكبار

له اختيارات و اجتهادات كان عارفاً بالتفسير والحديث

والفرائض والفقه والحساب واللغة و جاور الحرمين .

من اشهر كتبه فتح القدير فى شرح الهداية توفى بالقاهرة

تشهد ابن عباس «١» وقال الزيلعي «٢» -

و منها (اي من وجوه ترجيح تشهد ابن مسعود على تشهد ابن عباس)
انه قال فيه علمني التشهد و كفى بين كفيه و لم يقل ذالك في غيره
فدل على مزيد الاعتناء والاهتمام به «٣»

وقال ابن حجر : واما تا كيد التعليم ففي تشهد ابن عباس ايضاً
عند مسلم . فسلم للمصنف اثنان و بقى اثنان الا أن يريد بتا كيد التعليم
قوله " وكفى بين كفيه " فهي زائدة له «٤»

و في الكفاية حاشية الهداية : تا كيد التعليم فانه روى عن محمد بن
حسن أنه قال : اخذ ابو يوسف بيدي وعلمني التشهد وقال : اخذ ابو حنيفة

سنة ٨٤١ وكانت ولادته ، سنة ٧٩٠ ، شذرات الذهب

٨ : ٢٨٩ الضوء اللامع ٨ : ١٢٧ ، الفوائد البهية ص ١٨٠ -

(١) فتح القدير ١ : ١٢٤

(٢) هو عبدالله بن يوسف بن محمد الزيلعي ، جمال الدين ابو

محمد فقيه من علماء الحنفية الكبار عالم بالحديث من اشهر

كتبه نصب الراية في تخريج احاديث الهداية و تخريج

احاديث الكشف ، توفي سنة ٧٦٢ بالقاهرة : البدر

الطالع ١ : ٤٠٢ ، الاعلام ٤ : ٢٩٢

(٣) نصب الرواية ١ : ٤٢١

(٤) الدراية ص ٨٨

بيدى فعلمنى التشهد و قال ابو حنيفة : اخذ حماد بيدي و علمنى
التشهد و قال حماد : اخذ علقمة بيدي و علمنى التشهد و قال علقمة :
اخذ ابن مسعود بيدي وعلمنى التشهد وقال ابن مسعود اخذ رسول الله ﷺ
بيدي و علمنى التشهد (١)

فيظهر من هذه الاقوال جلياً أن اخذ النبي ﷺ لكف ابن مسعود
كان مزيد العناية والاهتمام فى التعليم لا على سبيل المصافحة ، وليتضح
أن اخذه ﷺ بيد بعض اصحابه عند التعليم شيئاً والقاء ثابت فى احاديث
متعددة .

منها ما روى احمد فى مسنده قال :

ثنا اسمعيل ثنا سليمان بن مغيرة عن حميد بن هلال عن ابي قتادة و
ابى الدحماء قالا كان يكثران السفر نحو هذا البيت قالا اتينا على رجل
من اهل البادية فقال البدوى اخذ رسول الله ﷺ بيدي فجعل يعلمنى مما
علمه الله تبارك وتعالى انك لن تدع شيئاً اتقاء الله جل وعز إلا اعطاك
الله خيراً منه (٢)

(١) الكفاية ١ : ٥٩

(٢) مسند احمد ٥ : ٧٨ و هذا حديث صحيح رجاله ثقات

اسماعيل هو ابراهيم بن مقسم الاسدى المعروف بابن عليه
ثقة معروف قال احمد اليه المنتهى فى الثبت بالبصرة -
وقال ابو داود : ما احد من المحدثين إلا و اخطأ إلا
ابن عليه مات سنة ١٩٣ - تذكرة الحفاظ ١ : ٣٢٢ ،

فان قال قائل قد ثبتت المصافحة باليدين في صحيح البخارى حيث
قال باب، الاخذ باليدين و صافح حماد بن زيد ابن المبارك بيديه ثم
اورد البخارى حيث ابن مسعود المذکور «١»

فلما ثبت في صحيح البخارى فلا وجه لردّها وعدم قبولها -
والجواب عليه :-

اولاً : أن في تبويب البخارى هذا ثلاثة امور الاول ، تبويبه اى
قوله باب الاخذ باليدين . الثانى اثر حماد بن زيد -

تهذيب التهذيب ١ : ٢٧٥ - و سليمان بن المغيرة ابو
سعيد القيس البصرى ثقة حجة ، قال احمد : ثبت ، ثبت
قال ابن معين : ثقة ثقة مات سنة ١٦٥ ، الجرح والتعديل
٢ - ١٤٤ ، تهذيب التهذيب ٤ : ٢٢٠ -

و حميد بن هلال بن هبيرة ويقال ابن سويد بن هبيرة -
ابو النصر العدوى البصرى ايضاً ثقة ، ثبت قال ابو حاتم :
كان في الحديث ثقة و كان ابن سيرين لا يرضاه لدخوله في
عمل السلطان ، و وثقة ابن معين والنسائي وغيرهما ايضاً ،
تهذيب التهذيب ٣ : ٥٢ -

و ابو قتادة العدوى البصرى مختلف في صحبته قال ابن
منده : له صحبة و ثقّه ابن معين وابن حبان

تهذيب التهذيب ١٢ : ٢٠٥

(١) صحيح البخارى ١١ : ٢٠٥

الثالث : حديث ابن مسعود المذكور -

فأما عدم ثبوت المصافحة باليدين بمجردة تبويب البخارى فواضح لأن تبويب المصنف الدعوى ولا يقبل الدعوى بدون دليل على أن مجرد اخذ اليد لا يسمى مصافحة . و كذلك لا تثبت بأثر حماد بن زيد بأى حال انظر الجواب على الدليل الخامس .

واما حديث ابن مسعود فقد مضى البحث فيه مفصلاً و إنه لا دليل فيه للمصافحة باليدين البتة ، فالقول بثبوتها من صحيح البخارى مجرد خداع لا غير -

ثانياً : ثبوت المصافحة باليدين من تبويب البخارى هذا يتوقف على ثلاثة امور .

الاول : أن تكون جميع نسخ البخارى متفقة على لفظ ” باليدين ” ولا يكون فى بعضها باليد مفرداً .

الثانى : أن يكون قصد البخارى ”بالاخذ باليد“ المصافحة باليدين .

الثالث : أن يعتد قصده هذا بحديث مرفوع صحيح -

فان ثبتت هذه الامور الثلاثة فلا شك فى ثبوت المصافحة باليدين من تبويب البخارى و إلا فلا ولكن ينبغى أن يعلم أن اياً من هذه الامور الثلاثة لم يثبت ، فاما لفظة ” باليدين ” فلم تتفق نسخ البخارى عليها ففى بعضها هكذا و فى بعضها باليد بصيغة المفرد كما عند ابى ذر والمستملى و فى بعضها باليمين « ١ » و قصد البخارى بتبويبه المصافحة باليدين ليس

بثابت ايضاً لأن ابن حجر وغيره من شراح صحيح البخارى صرحوا بأنه من الجائز أن يقع اخذ اليدين من غير قصد المصافحة لذا عند البخارى له باباً مستقلاً -

ولو فرض أن البخارى رحمه الله يقصد به المصافحة فقصده هذا ليس مؤيداً من حديث صحيح مرفوع فادعاء ثبوت المصافحة باليدين من صحيح البخارى خطأ محض -

الدليل الثانى

عن الحكم قال سمعت ابا جحيفة قال خرج رسول الله ﷺ بالهاجرة الى البطحاء فتوضأ ثم صلى الظهر ركعتين والعصر ركعتين و بين يديه عنزة قال شعبة و زاد فيه عون عن ابيه عن ابى جحيفة : قال كانت تمر من وراءها المرأة و قام الناس و جعلوا يأخذون يديه فيمسحون بها وجوههم قال فاخذت بيده فوضعتها على وجهى فاذا هى ابرد من الثلج واطيب رائحة من المسك رواه البخارى (١)

والجواب عليه أن هذا الحديث لا علاقة له بالمصافحة وماورد فيه ان الصحابة بعد خروجهم من صلاة الظهر والبصر قاموا وجعلوا يأخذون بيديه الشريفتين فيمسحون بهما وجوههم فلا يخفى أنه لم يكن إلا تبركا بإيديه الشريفة الباردة الطيبة اطيب من ريح المسك و حمله على المصافحة باطل كل البطلان و هل كان هذا وقتاً للمصافحة كلا -

(١) صحيح البخارى ٦ : ٥٦٥ باب صفة النبى ﷺ -

الدليل الثالث

عن ابي امامة قال قال رسول الله ﷺ إذا تصافحا المسلمان لم تفرق اكفها حتى يغفر لهما رواه الطبراني -

و موضع الاستدلال فيه لفظ "اكفهما" تقريره أن الاكف جمع كف ولا يطلق الجمع على اقل من ثلاثة فلا يصح معنى الاكف هنا إلا بالمصافحة باليدين و تجتمع هناك اربع اكف ولو كانت شرعية المصافحة بيد واحدة لورد بلفظ "كفاهما" بدل "اكفها" والجواب عليه من وجهين . الاول : أن هذا حديث ضعيف غير صالح للاحتجاج قال العزيزي في شرح الجامع الصغير : قال الشيخ حديث ضعيف ، و قال المناوي : قال الهيثمي فيه مهاب بن العلاء لم اعرف و بقية رجاله ثقات «١»

الثاني : الاستلال بهذا الحديث على المصافحة باليدين خطأ كبير و مثاله أن يدعى شخص أن في جوف كل شخص قلبين مستدلا بقوله تعالى فقد صغت قلوبكما «٢» - و يقرر استدلاله فيقول إن الجمع لا

(١) فيض القدير ١ : ٣١٨ و هو في مجمع الزوائد للمهيشي

٨ : ٣٧ -

(٢) سورة تحریم الآية ٤

يطلق على اقل من ثلاثة فلا يصح معنى قباو بكما إلا ان يفهم منه أن في جوف كل شخص قلبين فتكون هناك اربعة قاوب شخصين . لوكان لكل شخص قلب واحد لورد قوله تعالى بلفظ ” قلبا كما “ بدل ” قباو بكما “ فهل تصح دعوى هذا المدعى حاشا و كلا . لأن الله عزوجل يقول ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه «٣»

والحق أن مدعى هذا القول قد ذهل عن القاعدة النحوية المشهورة تذكر في مبادئ النحو قال في هداية النحو «٤» -

واعلم انه اذا اريد اضافة شيء الى المثنى يعبر عن الاول بلفظ الجمع كقوله تعالى فقد صغت قباو بكما ، و فاقطعوا ايديهما انتهى -

الدليل الرابع

قالوا قد ثبت بتصريح المحدثين أن النبي ﷺ كان يصافح الرجال باليدين عند البيعة - قال القسطلاني :

قد بايعتك كلاماً اي بالكلام لا باليد كما كان يبايع الرجال بالمصافحة باليدين «٣»

و قال العيني : قد بايعتك كلاماً وهو منصوب بنزع الخافض

(١) سورة الاحزاب الآية ٤

(٢) هداية النحو كتاب من كتب النحو تاليف عبد الجليل بن

فروز الغزنوي كشف الظنون ٢ : ٢٠٤١

(٣) ارشاد الساري ٧ : ٣٠٣ ،

و هو من قول عائشة ،

والتقدير : كان يبايع بالكلام لا يبايع باليد كالمبايعة بالرجال
بالمصافحة باليدين « ١ »

ويتأيد ذلك بحديث رويأ الذي ذكره الشاه ولي الله « ٢ » في الدر
الثمين حيث قال : مد النبي ﷺ الى يديه المباركتين -
واشار الى البيعة فتقدم فأخذ ﷺ بيدي وصافحني بيده و قال في
القول الجميل :

سمعت ابي يقول رأيت النبي ﷺ فيما يرى النائم فبايعته ، فأخذ
النبي ﷺ يدي بيديه الكريمتين فلذلك اصافح الناس عند البيعة بكلتا
يدي -

فلما ثبتت المصافحة باليدين عند التحية ولم يثبت خلافه في المصافحات
الاخرى ، ثبت انه ينبغي المصافحة باليدين عند التحية ايضاً -

(١) عمدة القاري ٩ : ٢٠٨

(٢) هو احمد بن عبد الرحيم ابو عبد العزيز الفاروقي الدهاوي
الملقب بشاه ولي الله ولد سنة ١١١٠ - فقيه محدث احى الله
به و باولاده واولاد بنييه و تلامذته الحديث والسنة في
ربوع الهند بعد مواطهما و على كتبه و اسانيده المدار في
تلك الديار ، من مؤلفاته القيمة الفوز الكبير في اصول
التفسير و حجة الله البالغة توفي سنة ١١٧٦ ، ابجد العلوم
ص ٩١٢ ، الاعلام ١ : ١٤٤ -

والجواب عليه انه انه لم يصرح احد سوى العيني والقسطلاني بأن النبي ﷺ كان يوافق الرجال باليدين عند البيعة ، لا الشيخان البخاري ومسلم ولا اصحاب الكتب الاربعة الاخرى ، ولا احمد ولا الشافعي ولا الامام مالك ولا الدار قطني و لا البيهقي ولا غيرهم من المحدثين و من ادعى خلافه فعليه البيان -

على أن العيني ليس اعداده في المحدثين و اما القسطلاني فظاهر أنه تبع في ذلك العيني لأن الاول أخذ عن الثاني قدراً كبيراً كما لا يخفى على من زاول كتابيها -

و زيادة عليه هذا مجرب دعوى منهما لم يذكر لها دليلاً وقد اوضحنا في الباب الاول بروايات صحيحة أنه ﷺ ما كان يوافق عند البيعة إلا بيد واحدة (اليمنى) و كيف يقبل قول العيني والقسطلاني بازاء هذه الاحاديث الصحيحة الصريحة ؟

و قد ثبت ايضاً على ما صرح به على القاري أنه جرت عادة الناس في البيعة بيد واحدة فقط انظر الباب الاول - و قد ظهرت حقيقة رؤيا الشاه ولي الله ايضاً في صور تلك الاحاديث الصحيحة الصريحة فلا يلتفت الى مكاشفة احد ولا منامه ازاء قول المصطفى ﷺ مهما كان معروف بالعلم والصلاح -

الدليل الخامس

و مما استدلووا به أنه ورد في عمدة القارى وفتح البارى عن أبى اسمعيل بن ابراهيم قال رأيت حماد بن زيد وجاء ابن المبارك «١» بمكة فصافحه بكلمتا «٢» يديه و حماد و ابن المبارك من اجلة التابعين فعرف منه أن المصافحة باليدين كانت معهودة في خير القرون وكان اتباع اصحاب الصحابة يصافحون بيديه فدعوى عدم سنية المصافحة باليدين مردودة -

والجواب عليه : أن الاستدلال بهذا الاثر دليل على قلة الفهم و ذلك لامور -

اولا : أن حماد بن زيد وابن المبارك ليسا بتابعين بل من اتباع

(١) هو عبدالله بن المبارك المروزي مولى بنى حنظلة ثقة ثبت

فقيه ، عالم جواد مجاهد اجتمعت فيه خصائل الخير مات

سنة ١٨١ ، تقريب التهذيب ١ : ٤٤٥

(٢) فتح البارى ١١ - ٥٦ ، عمدة القارى

التابعين ذكرهما ابن حجر في الطبقة الثامنة وهي طبقة اتباع التابعين « ١ » -

ثانياً : أن الأقوال والأفعال للتابعين و لتابعيهم ليست بحجة اتفاقاً كما تقرر في مقرره .

ثالثاً : قد وردت خلاف اثرهما هذا عدة احاديث انظر الباب الاول .

رابعاً : أن رواية ابي اسمعيل لا تدل الاعلى مصافحة حماد فقط باليدين و ليس فيها دليل على مصافحة ابن المبارك باليدين البتة ، فالاستدلال بها على حصول المصافحة من كليهما باليدين دليل على قلة الفهم وليتضح أن الاستدلال بمصافحة حماد باليدين مرة واحدة على أنه عمل خير القرون مغالطة صريحة بل يظهر بعد التأمل في هذا العصر أن الناس في تلك الايام لم يكونوا يصافحون باليدين فانه لو كان الامر كذلك لما حصل لخبار ابي اسماعيل عن مصافحة حماد بن زيد باليدين اى فائدة . وصار ذكر كلمة " كلنا " لغوا لا معنى لها فعلم أن العمل كان على المصافحة بيد واحدة فقط - و لما رأى ابو اسمعيل أن حماداً صافح باليدين استغرب فأخبر الناس كما رأى - وعلى هذا التقدير يكون خبر ابي اسمعيل مفيد المعنى و يسلم من كونه لغواً فتدبر-

الدليل السادس

و قال ايضاً :- قد اتفق الفقهاء على سنية المصافحة باليدين قال في مجالس الابرار "والسنة أن تكون بكلتا اليدين"

و فى القنية "السنة فيها أن يضع يديه على يديه من غير حائل من ثوب وغيره"

و فى ردالمحتار "والسنة أن تكون بكلتا يديه"

و قال الشيخ عبدالحق فى اشعة اللمعات :-

"والمصافحة سنة و ينبغى أن تكون باليدين"

والجواب عليه أن دعوى اتفاق العلماء لم يقل به إلا صاحب

مجالس الابرار والقنية وامثالهما من متأخرى الفقهاء بل صرح بعض الفقهاء الحنفية بسنيتها بيد واحدة كما مر فى الباب الاول -

و ثانياً : أن كتبهم غير عمدة فى الباب و قد عر فتم حال القنية

و صاحبها فى المقدمة، وأما صاحب ردالمحتار فقد نقل هذا القول من

القنية - و أما مجالس الابرار فلا شك أنه كتاب مفيد فى الوعظ

والارشاد والرد على البدع فأما كونه عمدة فى المسائل والاحكام فلا -

وقول الشيخ عبدالحق مأخوذ من هذه الكتب -

وثالثاً : لم يذكر هؤلاء الفقهاء دليلاً على المصافحة باليدين ، فلا

قبول لدعواهم بدون دليل . و قد اوردنا فيما سبق عدة أحاديث تدل

بصرامة على سنية المصافحة بيد واحدة فليرجع اليها -

الدليل السابع

قالوا : إن المصافحة قرينة مقصودة فكونها باليدين أولى و أرجح
فإن كل عضو اشترك في القرينة يستحق الاجر والثواب فحرمان اليد
الآخري من هذا العمل الخير دليل على قسوة القلب .

والجواب : سبحانه الله أن هذا الفقه عجيب و دليل غريب فينبغي
للمستدل أن يصفح برأسه و رجلاه و غيرهما من الاعضاء التي يمكن
المصافحة باعضاء الآخر و إلا فليرضى لنفسه بلقب " قسى القلب " إن حرم
تلك الاعضاء من هذا الخير واجر الجزيل -

وهل قسوة القلب في العمل بالاحاديث الصحيحة والصريحة
في المصافحة بيد واحدة أم في العمل بمثل هذا تفقه الغريب الذي
يضحك منه حتى الصبيان -

الدليل الثامن

و قال ايضاً : إن النصارى يصفحون بيد واحدة ففيه تشبههم بهم و
قد امرنا الشارح بمخالفة اليهود والنصارى فوجب المصافحة باليدين
مخالفة لهم -

والجواب : قد ثبتت المصافحة بيد واحدة من فعل سيد المرسلين و
و خاتم النبيين ولم يرد في حديث ما الامر بمخالفة النصارى في المصافحة
بيد واحدة . فلا تكره بمجرد مشابهة قوم بل طبق سنة دائماً وايداً ،
والحكم على مثل هذه الامور بالحرمة وعدم الجواز بمجرد المشابهة
يعمل قوم ليس من عمل من يؤمن بالله رباً و بمحمد ﷺ نبياً -

ولا شك اننا مأمورون بمخالفة اليهود والنصارى ولكن في امور
لم ترد شرعيتها بدليل من الكتاب والسنة اوفى امور كانت مسنونة او
مباحة ثم نهانا عنها النبي ﷺ باجل تشبه بهم -

و بعد فهذه ادلة القائلين بالمصافحة باليدين و قد بينا حقائقها و من
تأمل بنظر الانصاف فيما ذكرنا من الاجوبة حصل له الاطمينان بأن الحق
في المصافحة ان تكون باليمنى فقط وأنه لا يوجد لدى المدعين لسنتها
باليدين اى دليل قائم وليكن هذا اخر ما اردنا ايراده في هذه الرسالة ،
والحمد لله تعالى اولا و آخرأ و ظاهراً و باطناً و صلى الله على خير خلقه
محمد وآله و اصحابه اجمعين -----

